مقام إبراهيم

تأييد فتوى نقله بالنمذجة الرياضية

وتحليل لآراء بعض المؤيدين والمعارضين

إعداد

أ . د / عمر سراج أبو رزيزة

قسم الهندسية المدنية – كلية الهندسة

جامعة الملك عبد العزيز

المستخلص

بين تأييد فكرة نقل مقام سيدنا إبراهيم عليه السلام من موضعه الحالي في المطاف الشريف ومعارضتها نقاش بين علمائنا الأجلاء، فمنهم من أيد ومنهم من عارض ولكل من الفريقين وجهة لا يملك المنصف إلا أن يحترمها فهم جميعا بين غيور على الثوابت من المنشآت التي حوفظ عليها في مكانها منذ عهد الفاروق عمر رضي الله عنه، فهو من أجل ذلك يرفض النقل والتغيير، وغيور على سلامة الحجاج والمعتمرين وراحتهم، ومن ثم يرى أن يستبعد من المطاف كل ما من شأنه أن يعوق حركة الطائفين. وهدف كل من الفريقين نبيل. لكن الذي أميل إليه والذي دفعني لإعداد هذه الدراسة هو تغليب حفظ أرواح المسلمين، ضيوف الله على كل شيء خاصة إذا ما كان البديل مجرد تعديل في وضع أو نقل شيء ما من مكان إلى آخر مع الحفاظ عليه، طالما كان العمل ضمن أطر الشريعة الغراء. إن أعداد الحجاج والمعتمرين تزداد عاما بعد عام، ولا بد من مواكبة هذه الزيادة لقد رصدت الدراسة الزيادة المطردة في عدد الحجاج والمعتمرين سواء أكانوا من الخارج أم من الداخل، وأشارت إلى أسباب ذلك، كما وضعت تصوراً لما سيؤول إليه أعدادهم في المستقبل القريب والبعيد، لتكشف عما ينتج عن هذه الزيادة من زحام وما يترتب على ذلك من أذى يلحق بالطائفين خاصة الضعفاء منهم، وقد عرضت الدراسة أقوال العلماء قديما وحديثا عن المستقر الأول للمقام، والأماكن التي انتقل إليها، كما ناقش الباحث رأي بعض رافضي نقل المقام ورد على كل أدلته منتصراً للاتجاه إلى حفظ أرواح الطائفين وسلامة نسكهم.

وسعيا إلى إظهار جدوى نقل المقام اعتمدت الدراسة نمذجة رياضية أسسها السرعة والمسافة والزمن، لتبين بالأرقام الطاقة الاستيعابية للمطاف في أوضاع مختلفة تتمثل في وجود ما يعوق حركة الطواف (المقام والمكبريتين) وبدون عوائق لبيان ما يترتب على تنفيذ المقترح من فوائد.

وختمت الدراسة بثلاثة مقترحات للموقع الذي يحل فيه المقام بعد نقله وعدم إعادته أو مع إعادته في غير موسم الزحام.

واشتملت الدراسة على عدد من الأشكال التوضيحية لعرض الأفكار في صورة تعين على تصور المطروح من الأفكار وتعين على فهمها.

مقدمة

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله وآله وصحبه ومن والاه.. وبعد،

فحين اطلعت على ما صدر عن بعض علمائنا الأجلاء من فتاوى تجيز نقل مقام سيدنا إبراهيم عليه السلام من مكانه إلى مكان آخر في المسجد الحرام كي لا يعوق حركة الطائفين راقتني هذه الفتوى وأعجبتني كثيرا نظرا لما أشاهده أنا وغيري من آثار لا نحبها تترتب على وجوده في هذا الموضع من إعاقة لحركة الطواف وتعثر الطائفين ودعسهم لبعض من يصلون خلف المقام. ومع اقتناعي بما ساقه أصحاب هذه الفتاوى من أدلة التجويز إلا أنني آثرت عدم الخوض في مناقشة الموضوع آنذاك احتراما لرأي من يرفضون النقل، لكنني في حقيقة الأمر لم أستطع التغلب على ما يتملكني من رغبة البحث عن حلول لمشكلة الزحام في مواسم الحج والعمرة، فقد أتممت – بحمد الله – عدة بحوث ضمن بعضها في قائمة المراجع لخدمة هذه القضية[١] وقد كشفت لي هذه الدراسات عن ضرورة دراسة الموضوع وبحث إمكانية نقل المقام جديا، فليس الأمر ترفا علمـــيا، بل هو ضرورة يتطلبها الحال ويفرضها الواقع. ومن أهم ما أكد لي ذلك شرائط التصوير التلفزيوني للطائفين في يوم العيد وأيام التشريق والتي بينت أن هناك زحاماً شديداً حول المقام، حيث يصر العديد من الحجاج على الصلاة خلفه مباشرة، بل ويلتفون في حلق تحول بين الطائفين وبين بعض النساء والشيوخ الذين يتوسطون الحلق لتمكينهم من أداء ركعتي الطواف خلف المقام مهما كلف الأمر. مما يؤدي إلى سقوط بعض

[١]حلول مقترحة لتخفيف حدة الزحام في مناسك الحج عمر سراج ابورزيزة .. مطبعة الستين للطباعة/جدة/السعودية...، حلول مقترحة لتخفيف الزحام في الحرمين الشريفين (مخطوط) عمر سراج ابورزيزة .....

الحجيج خاصة الضعفاء منهم مما يلحق بهم أذى كبيراً. كما يوضح التصوير التلفزيوني تلاصق الرجال بالنساء خاصة حول المقام وبين الركنين، وكما كان يحدث عند الخط الرخامي الذي كان ممتدا من ركن الحجر الأسود عند الصحن إلى نقطة مسامتة له في الرواق العباسي [١]. ولذا، أقدمت في هذه الدراسة على تعضيد فتوى نقل المقام بطريقة علمية جلية هي طريقة النمذجة الرياضية.

تعتمد هذه الطريقة على لغة الأرقام في تبيان الكثير من الأمور التي ترشح الأخذ بالقول المجيز للنقل، وتشجع على ضرورة إعادة النظر في فتوى المعارضين.

وسيتضح في هذه الدراسة الأرقام الكبيرة المتوقعة في أعداد الحجاج والمعتمرين ومن ثم الطائفين وما يتوقع نتيجة ذلك من آثار سلبية تكون وليدة الزحام الشديد.

إن أعداد الحجيج والمعتمرين كما جاء خلال الدراسات السابقة في زيادة مطردة، الأمر الذي يتوعدنا بتفاقم مشكلة الزحام وازدياد خطرها إذا لم يواكب سعينا وبحثنا وتفكيرنا حجم وأبعاد هذه المشكلة.

إن التوسعات الإنشائية رغم أهميتها ليست كافية وحدها، ومن ثم فإنه يجب إلى جانبها اللجوء إلى حلول أخرى غير إنشائية تقوم على الترتيب والتنظيم، والإفادة القصوى من المنشآت الحالية، وتهيئتها لاستيعاب أكبر عدد ممكن من الحجاج والمعتمرين دون أن يلحق بهم أذى، وما الإفتاء بجواز نقل المقام إلا دعوة طيبة ذات أثر طيب في بلوغ الهدف المنشود وهو التغلب على مشكلة الزحام لتفادي آثارها وأخطارها.

---

[١]ويسمى الركن الأسود ، أما الركن اليماني فهو الركن الذي قبله ، ويطلق عليهما الركنان اليمانيان مجازا على سبيل التغليب ، سبل السلام ، ٢٠٥/٢ . وقد أزيل الخط الرخامي البني ولله الحمد.

هدف البحث ودوافعه:

أولا : الهدف:

إن الهدف من هذه الدراسة يتمثل في تأييد ما صدر من فتاوى تجوز نقل المقام تأييدا من منظور علمي يعتمد لغة الأرقام لإظهار الطاقة الاستيعابية للمطاف بوضعه الحالي وما تكون عليه بعد نقله حسب رؤية هذه الدراسة.

ثانيا: الدوافع:

١. إن الحفاظ على أرواح الحجيج والمعتمرين وتمكينهم من أداء مشاعرهم كاملة صحيحة في راحة وأمان هو الشغل الشاغل للسعوديين عامة ولأولي الأمر منهم خاصة، ويشهد بذلك ما تم داخل المسجد الحرام وخارجه من إنجازات أدت وتؤدي دورها، وهي منجزات كانت وما زالت وستظل مناسبة لما أنشئت من أجله، مسهمة الإسهام المباشر والفعال في الوصول إلى الهدف المنشود.

٢. إن إفساح المطاف للطائفين أفضل من الصلاة فيه وهذا ما قد يستنبط من نظم الآية الكريمة (.... أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ)[١]، فتقديم الطائفين للاهتمام، حيث إنه لا مكان للطواف غير البيت، أما الاعتكاف وغيره فممكن في أي مسجد.

٣. تخفيف الزحام في المطاف قدر الإمكان نظرا لما ينجم عن هذه المشكلة من إيذاء للنفس أو للغير أو إضرار بالشعيرة نفسها بنقصها والتقصير في أدائها وأقل ما يلحقها هو فقد الخشوع والخضوع وحضور القلب فيها وذلك هو روح العبادات والاشتغال بإقامة ذكر الله كما أوصى بذلك الرسول صلى الله عليه وسلم في حديثه حيث قال صلى الله عليه وسلم: "إنما جعل

[١]سورة البقرة آية رقم ١٢٥.

الطواف بالبيت، وبين الصفا والمروة، ورمي الجمار لإقامة ذكر الله" [١].

٤. قد ثبت بأسانيد صحيحة أن المقام قد نقل، وأنه الآن ليس في أول مكان وضع فيه، على خلاف في زمن النقل، لكن هناك شبه إجماع على أنه تم في عهد الفاروق عمر رضي الله عنه. والمهم أن النقل قد حدث ومن ثم فهو مبدأ غير مرفوض.

٥. تشويه صورة الإسلام حين يحكم عليه من خلال سلوك المسلمين حيث يجد أعداء الإسلام والمتربصون به فرصة للتشنيع على الإسلام والمسلمين بالهمجية وسوء النظام وعدم التحلي بالرفق والرحمة.

وما هذا البحث إلا جهد يضاف إلى جهود سبقت، غايتها واحدة وإن اختلفت رؤاها. ولن تنقطع الجهود بحول الله تعالى فالإسهامات ستظل تترى، والجهود ستظل موصولة يحقق الله منها على أيدي ولاة الأمر ما يحقق المبتغى إن شاء الله.

ثالثاً: منهجية الدراسة:

١- استخدام لغة الأرقام لرصد أعداد الحجاج والمعتمرين والزيادة المتوقعة في عددهم.

٢- التتبع التاريخي لمكان المقام عبر العصور من خلال ما سجلته كتب التراث.

٣- رصد آراء العلماء في جواز نقل المقام أو عدم نقله، ومناقشة تلك الرؤى مناقشة علمية.

٤- دراسة وصفية لحال المطاف الشريف ومحتوياته مما يؤثر على حركة الطائفين ومن ثم درجة الزحام في المطاف.

٥- وضع حلول لمشكلة الزحام بقدر إسهام مكان المقام داخل الصحن فيها مراعية لمعطيات النمذجة الرياضية.

---

[١]سنن ابن ماجه حديث رقم ٣٠٢٨ .

٦- تنتهج الدراسة أسلوب التدرج في التناول، بحيث يكون الانتقال إلى اللاحق بعد ترشيح وتوطئة السابق له، مع الاعتماد في المقام الأول على لغة الأرقام التي يوفرها إعداد نمذجة للمطاف والطائفين والمصلين خلف المقام لإظهار الطاقة الاستيعابية للمطاف مع وجود أو عدم وجود المقام أوبعد نقله وإخراج ذلك في أرقام محددة خلال نماذج مختلفة عند شدة الزحام أوقلته حتى يكون التوصل إلى رأي في النقل أو عدمه مستندا إلى أسس واضحة جلية.

٧- كما تدعو الدراسة إلى عرض الأقوال التي طرحت من قبل العلماء السابقين واللاحقين في هذا الصدد، ثم التطرق إلى مناقشة تلك الأقوال بنوع من التدقيق دون التحيز لرأي، أو تبني رأي بعينه ليكون أحد معطيات البحث. وسيربط الباحث بين نتائج النمذجة العددية الرياضية وبين هذه الأقوال، مع الاستعانة بالتصوير التليفزيوني لمعاضدة النمذجة، على أن يجمع بين هذه الروافد الثلاثة ما أمكن والتوفيق بينها لتحقيق أهداف البحث. وغني عن القول إن البحث سيكون ضمن أطر الشريعة السمحة لا يتعداها.

٨- أما ما يختلف فيه هذا البحث عن غيره في دراسة وضع المقام ونقله إلى مكان آخر، فهو المنهجية المتمثلة في النمذجة الرياضية ونتائجها التي يؤمل أن تُتخذ سبلا ووسائل توضيحية تساعد المتخصص في استنباط الأحكام أو الوصول إليها عبر نظم علمية. ولتوضيح ذلك، نفترض أن هناك حكما معللا يقوم بوجود العلة وينتفي بانتفائها، فإن منهجية هذا البحث هي توضيح تلك العلة أو العلل بطريقة غير تقليدية هي لغة الأرقام، حصيلة النمذجة الرياضية، والاستعانة بشرائط الفيديو المسجلة والتي تبرز واقعا على أرض الأحداث، مع عدم استبعاد الطرق التقليدية توضيحا للصورة وترشيحا لاتخاذ القرار المناسب.

محتويات البحث:

تحتوي الدراسة على مقدمة تتضمن إبراز موضوعها وأهميته والمنهجية المتبعة في الدراسة. وسأصدر الدراسة ببيان موجز لعدد الحجاج قديما، والنمو المطرد في عددهم، والعدد المتوقع مستقبلا، وما يترتب على ازدياد عددهم من آثار يحاول هذا البحث تلافيها أو التقليل منها إلى أبعد حد ممكن. ثم ألقيت الضوء على آراء الأقدمين في المراد بالمقام، وناقشت هذه الآراء، ثم تكلمت عن مواضع المقام منذ عهد الخليل عليه السلام، وبينت تأثير الموضع الحالي للمقام على الطاقة الاستيعابية للمطاف، ثم ناقشت حكم نقل المقام واستعرضت أقوال العلماء في تلك القضية. ثم بينت المواضع المقترح نقله إليها لإظهار أثر هذا الصنيع في رفع طاقة المطاف الاستيعابية، ثم عقبت بنمذجة رياضية تبين حال المطاف في ظروف مختلفة بلغة الأرقام التي لا تكذب ولا تحتمل الشك، واختتمت الدراسة بأهم المقترحات.

رصد بالأرقام للزيادة المطردة في عدد الحجاج والمعتمرين حتى الآن وتصور لما سيؤول إليه عددهم:

بينت دراسة[١] أعدها كاتب هذه السطور أن عدد الحجيج منذ فجر الإسلام إلى بداية العقد السابع من القرن الرابع عشر الهجري لم تزد عن قرابة مائة ألف حاج. إلا أنه بعد ذلك ونتيجة لمتغيرات طرأت ومستجدات حدثت – لعل من أهمها التطور التقني الهائل في مجال المواصلات، والنمو المتزايد في الحس الديني عند المسلمين – بدأ عدد الحجاج يتزايد بشكل سريع ومتلاحق، حيث ارتفع إلى ٢٢٠,٧٢٢ في منتصف ذاك القرن (أكثر من الضعف في خمس سنوات) ثم قفز بعد ثلاثة عقود من الزمان (تحديدا سنة ١٣٨٦هـ) إلى ٣١٦,٢٢٦ حاجا، ثم تزايد

[١]حلول مقترحة لتخفيف حدة الزحام في مناسك الحج ص٨،مرجع سابق.

بشكل مطرد ومتسارع حتى بلغ ٩١٨,٧٧٧ حاجا في عام ١٣٩٤هـ. وظل العدد في تزايد حتى رأى المسؤولون ضرورة التفكير في كبح جماح ذلك النمو الكبير والمتسارع فأصدر وزراء خارجية دول العالم الإسلامي قراراً عام ١٤٠٨هـ ينص على ألا يتعدى عدد حجاج الدول الإسلامية نسبة واحد في الألف من تعداد كل دولة. وقد حد هذا القرار – نوعا ما – من التزايد المتنامي إلا أنه لم يوقفه، حيث استمر العدد في الزيادة حتى بلغ ١,٢٦٥,٠٠٠ حاج في عام ١٤٢٣هـ. وهذه الأرقام إنما تمثل أعداد حجاج الخارج فقط، أما من ناحية حجاج الداخل (مواطنين ومقيمين) فقد زادت أعدادهم زيادة كبيرة للأسباب نفسها، حيث ارتبط شرق المملكة بغربها، وشامها بيمنها بشبكة عظيمة من الطرق السريعة سهلت من أداء الحج. والعامل الآخر هو أن المملكة تستضيف أشقاء كثيرين من شتى دول العالم الإسلامي للعمل في ربوعها في شتى المجالات، فيغتنم الكثيرون منهم فرصة إقامتهم في المملكة للقيام بأداء فريضة الحج، كما أن كثيرا منهم يدعو أهله وذويه لأداء الحج بصحبتهم. مما أدى إلى زيادة العدد بشكل كبير جدا حتى قاربت أعداد حجاج الداخل أعداد حجاج الخارج، فقد بلغ عددهم في سنة ١٣٩١هـ ٥٦٣,٦٨٨، ارتفع إلى ٨٨٨,٣٧٠ في عام ١٣٩٧هـ، ثم تعدى المليون في السنوات التي تليه. وبنفس المنهج الذي اتخذ بشأن حجاج الخارج انتهجت المملكة منهجا مماثلا لحجاج الداخل فأصدرت قرارا بتاريخ ١٤١٧هـ يمنع من تكرار الحج قبل مضي خمس سنوات على الأقل. وقد ساعد ذلك كثيرا في تقليل العدد حيث نقص إلى ٧٤٤,٨٠٧ في السنة التي تلت صدور القرار (١٤١٨هـ) وظل الرقم في هذا الإطار حتى نهاية ١٤٢٠هـ ثم أخذ في الازدياد إلى أن بلغ ١,٩٤٤,٧٦٠ حاجا في سنة ١٤٢٢هـ. وفي عام ١٤٢٧هـ صدر قرار بمنع الحج إلا بتصريح وظهر شعار لا حج بدون تصريح، ورغم أن هذا الإجراء قد حدَّ كثيرا من أعداد حجاج الداخل إلا أن الزيادة في أعداد الحجاج واضحة فقد بلغ عدد حجاج

الخارج عام ١٤٣٢هـ ١,٨٥٣,٠٠٠ حاجا بينما بلغ حجاج الداخل ١,١٤٧,٠٠٠ حاجا، من هنا يظهر أن مجموع أعداد حجاج الخارج والداخل يبلغ قرابة ٣,٠٠٠,٠٠٠ حاج وهو ما يقارب ثلاثين ضعفا لما كان عليه قبل خمسة عقود فقط. وقد بينت دراسة قام بها الباحث[١] أن أعداد الحجاج سيزيد بشكل كبير في الثلاثين سنة القادمة، رغم قرار مجمع الفقه الإسلامي بشأن حجاج الخارج، وقرار المملكة بشأن حجاج الداخل، حيث سيبلغ عدد الحجاج الخارج والداخل ٤,٤٤٠,٠٠٠ حاج. أما إذا أوقف العمل بالقرارين وتركت حرية الاختيار لمن يريد الحج من الخارج والداخل فإن العدد سيصل إلى ما مجموعه ١٢,١٣٠,٠٠٠ حاج في عام ١٤٥٠هـ. ومما يدل على صحة هذه التوقعات ما نقل عن مصدر رسمي أن عدد حجاج هذا العام قد بلغ ثلاثة ملايين حاج، وأن أكثر من ثلث هذا العدد من حجاج الداخل.

المعتمرون:

أما المعتمرون فكانت أعدادهم يسيرة لا تكاد تذكر، فلا زال ماثلا في ذهني صورة المسجد الحرام حين كنت أصلي التراويح في حصوة باب إبراهيم في منتصف الثمانينات الهجرية دونما زحام يذكر، كما أذكر أيضا حين كنت أصلي التهجد خلف الشيخ عبدالله الخليفي – رحمه الله – في صفوف تعد على الأصابع في حصوة باب السلام دون مكبر للصوت. ثم تغير الحال بعد إنشاء الطرق السريعة والمطارات الدولية التي واكبت تطور المواصلات والاستعدادات الضخمة التي تقوم بها المملكة، والتوسعة الكبرى للحرمين، مما جعل المعتمرين يفدون إلى الحرمين الشريفين بأعداد تفوق الوصف في مواسم عديدة كشهر رجب وشعبان ورمضان، وأيام الإجازات، فما تكاد مكة تودع موسما إلا وتشهد آخر، على أن أعظم مواسم العمرة إنما هو شهر رمضان، والقارئ بذلك خبير، حتى إنه قد بلغ عدد الذين

[١]حلول مقترحة لتخفيف حدة الزحام في مناسك الحج ، ص ٣٤، مرجع سابق.

جمعتهم جنبات المسجد الحرام ليلة السابع والعشرين من سنة ١٤٢٣هـ أكثر من مليوني مصل [١].بينما بلغ إجمالي عدد الحجاج في هذا العام ١٤٣٢هـ ٢,٩٢٧,٧١٧حاجا بزيادة نسبتها ٥% عن عدد الحجاج في العام ١٤٣٢هـ وبلغ عدد الحجاج من داخل المملكة ١,١٤٧,٠٠٠حاجا بارتفاع نسبته ١١,٥% عن عددهم في العام ١٤٣١هـ. وبلغ عدد المعتمرين في الموسم من عام ١٤٣٢هـ خمسة ملايين معتمر[٢].

وتسعى وزارة الحج إلى تيسير أداء العمرة للراغبين في أدائها من جميع أرجاء العالم الإسلامي، الأمر الذي يصل بأعداد المعتمرين في السنوات المقبلة القريبة إلى عشرة ملايين معتمر في السنة من خارج المملكة، ناهيك عن معتمري الداخل. تلك لعمري أعداد ضخمة تحتاج إلى نوع متميز من الإعداد والتخطيط والتنظيم والإدارة، يختلف عن الطرق التقليدية المتبعة الآن في التعامل مع هذه الأعداد الكبيرة التي تزداد سنة بعد أخرى، وإن كنا نقر للجهود المبذولة الآن بالشكر والتقدير.

تزايد أعداد الحجيج ومعتمري شهر رمضان والآثار المترتبة عليه:

مفهوم الازدحام أمر معروف، حيث إن معناه أن يشغل المكان بأكثر من طاقته الاستيعابية، وذلك ما يحدث للمسجد الحرام بصفة عامة، والمطاف الشريف ومقام إبراهيم والمصلى خلفه بصفة خاصة. وقد أدركت ذلك الحكومة السعودية – وفقها الله – فسعت إلى توسعة المسجد الحرام حيث شرعت فيها عام ١٣٧٣هـ وانتهت منها عام ١٣٧٨هـ فزاد استيعابه من ٥٦,٠٠٠ مصل إلى ٤٠٠,٠٠٠ مصل.

---

[١]جريدة المدينة ، العدد ١٤٤٦٧ ، ص ٤ .

[٢]الموقع الألكتروني الاخبارية http://main.islammessage.com/newspage

ورغم أن هذه التوسعة السعودية التي يطلق عليها التوسعة الأولى قد زادت من استيعاب المسجد الحرام، إلا أنها لم تزد في سعة المطاف الشريف شيئا بل بقي كما كان عليه تقريبا.

وفي عام ١٣٨٣هـ وحينما بدأ الزحام في المطاف الشريف يزداد بشكل ملحوظ أدى إلى سقوط بعض الطائفين وموتهم، فكر المسئولون في الحكومة السعودية في توسعة المطاف، فقاموا بإزالة عدة منشآت كانت فيه منها مبنى بئر زمزم، ومبنى كان على مقام سيدنا إبراهيم عليه السلام، والمنبر، وباب بني شيبه (انظر الصورة ١) وكانت جميعها عوائق تتسبب في عرقلة تدفق سير الطائفين وعدم تمكنهم من أداء الطواف بيسر وسهولة.

ونظرا لأن باب بني شيبة والمبنى المقام على بئر زمزم مبان مستحدثة لم يجد المسئولون معارضة في هدمها، وأبقي بئر زمزم مكانه وغطي بحجر مميز للدلالة عليه، وأُنشىء له مدرجان للصعود والنزول دون المرور بالمطاف، كما أزيل باب بني شيبة بالكلية.

ودارت مناقشات عديدة حول إمكانية نقل مقام سيدنا إبراهيم من مكانه إلى مكان آخر، وانقسم العلماء فئتين فئة تؤيد ذلك ولا ترى بأسا فيه، وأخرى عارضت، فكأن المسئولين في المملكة العربية السعودية قد أخذوا بحل وسط وأزالوا المبنى المُقام فوق المقام ووضعوه في صندوق زجاجي بلوري جميل كما هو مشاهد الآن. (انظر الصورة رقم- ٢) وكان ذلك - في رأيي - عملا رائعا حافظ نسبيا على ضعاف الطائفين، وقلل من التلامس بين الرجال والنساء الذي تأباه تعاليم الإسلام . جزى الله القائمين على هذا العمل خير الجزاء.

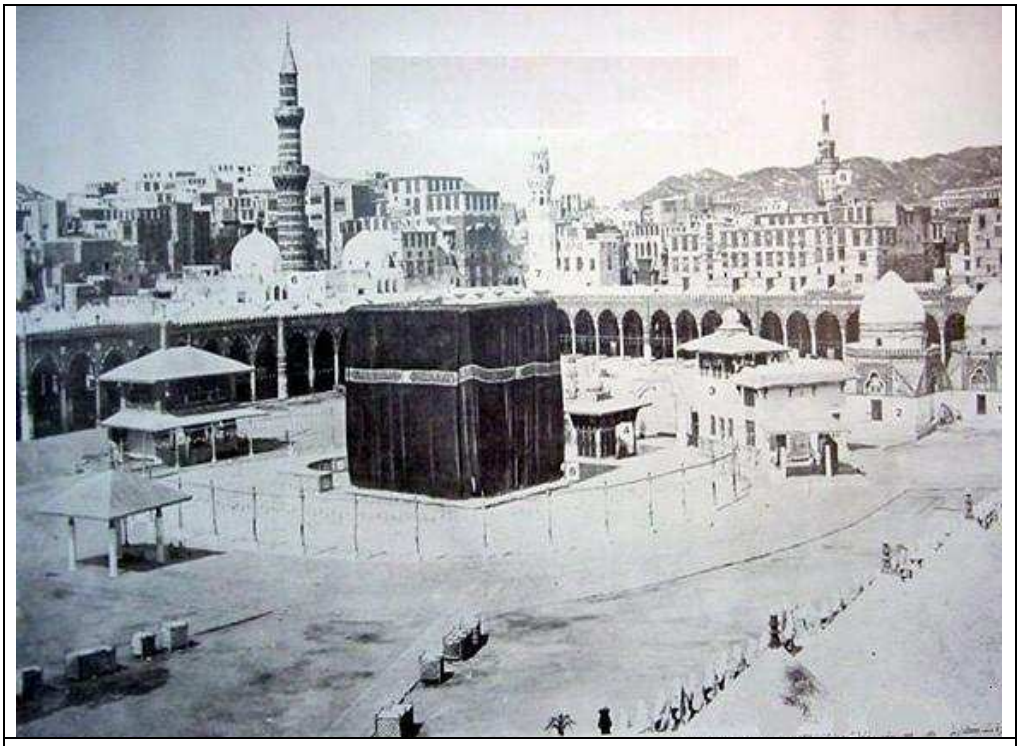

صورة (١): المطاف قبل إزالة عدة منشآت كانت به منها مبنى بئر زمزم، المنبر، باب بني شيبه

صورة (٢) : المقام في صندوق زجـــاجي بلوري

مما هو جدير بالذكر أن عدد حجاج الخارج في سنة ١٣٨٣هـــ كـــان ٢٦٦,٥٥٥ حاجاً، ولا يتوفر لدينا إحصائية لعدد حجاج الداخل، لكن لو افتـــرض جـــدلا أنهـــا مقاربة لعدد حجاج الخارج – كما هو الحال في معظم سنوات تلك الفترة – لأصبح عدد الحجاج الكلي حوالي ٥٣٣,١١٠ حاج. وكما أوضحنا من قبل فإن عدد الحجيج في عام ١٤٣٣هـــ سيربو على ٣,٥ مليون حاج أي قرابة ثلاثة عشر ضعف مـــا كان عليه عام ١٣٨٣هـــ، من هنا كان تفكير المسئولين في المملكة بتوسعة ثانية في الحرم الشريف، وتم ذلك، وزادت سعة المسجد الحرام من ٤٠٠,٠٠٠ مصل إلـــى قرابة ٧٥٠ ألف مصل في الحرم وساحاته. وكأن الأمور تعيد ذاتها، فرغم التوسع

الكبير في المسجد الحرام إلا أن الزحام في المطاف قد أخذ في الازدياد بشكل كبير حتى وصل إلى ما نراه في عامنا هذا (١٤٣٢هـ) انظر صورة رقم(٣).

وبعد، فغير خاف على أحد ما يترتب على الزحام من آثار أجملت بعضها في دوافع هذا البحث. وسألقي بعض الضوء على جانب من تلك الآثار بشيء من البسط لإيضاح الصورة. فمن المعلوم: أن إيذاء المسلم لنفسه أو لغيره حرامٌ، وأن المندوب والمستحب إذا ترتب على فعله مكروه: ذهب أجره، فكيف إذا أدى إلى حرام، وأن من ترك المندوب اجتناباً للمكروه أو الحرام ثبت له أجر ذلك المندوب أو أعظم منه، والقاعدة الفقهية تنص على أن درء المفاسد مقدمٌ علي جلب المنافع، قال صلي الله عليه وعلي آله وسلم " إذا أمرتكم بأمرٍ فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه"[١].

صورة (٣) الزحام في الطواف

[١]صحيح مسلم ، باب نقض الكعبة وبنائها حديث رقم ١٣٣٣ ص٦٩٣-٣٩٤، ط.دار المغني الرياض ١٩٩٨م.

فأوامر الرسول يؤتى منها بما يُستطاع، أما نواهيه فيجب أن ينتهى عنها بالكلية، وقد نهي صلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن مزاحمة الناس، حيث روي أحمد في مسنده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن النبي صلي الله عليه وسلم "قال له: يا عمر إنك رجلٌ قوي لا تزاحم علي الحجر فتؤذي الضعيف إن وجدت خلوة فاستلمه وإلا فاستقبله فهلل وكبر"[١] .

وكان جمهور الصحابة والتابعين يتجنبون المزاحمة، فقد نقل عن ابن عمر رضي الله عنهما في تجنب المزاحمة علي استلام الحجر الأسود ما معناه أنه كان يتحمل إيذاء الناس له، إن آذاه أحدٌ منهم ولا يؤذيهم هو، بل كان ينتظر حتى يجد فرجة فيتقدم إليها فيزحمه الناس من خلفه فيصبر حتى يجد فرجة أخري فيتقدم وهكذا.

والمعروف لدي الفقهاء أن الطائف إذا وجد فسحةً قبَّل الحجر وإلا قبَّله بمحجنٍ أو بعصاً، وإن لم يستطع أشار إليه بيده وكفي. ويجب أن نتذكر دائماً أن رسول الله صلي الله عليه وسلم شبه الطواف بالصلاة إلا أنه يجوز فيه الكلام عند الحاجة، وبأقل قدر ممكن ، فإذا كنا مأمورين في صلاة الجماعة بأن نلين في أيدي إخواننا تسوية للصف وسدا للفرج، فكيف يسمح بالمزاحمة والمضايقة ناهيك عن إيذاء الإنسان لنفسه ولغيره في الطواف، والطواف صلاة ؟.

وحيث إن المقام الشريف ومن يصلي خلفه يشكلان عائقا يقلل من الطاقة الاستيعابية للمطاف في حالة الزحام فإن هذا البحث معني بإعادة الكرة لدراسة إمكانية نقل المقام إلى مكان آخر في المطاف.

يقول المعلمي[٢]: وأشد ما يقع الزحام في الموسم في المطاف وتنشأ عن ذلك مضارٌ تلحق الأقوياء فضلاً عن الضعفاء والنساء، ويقع الخلل في هذه العبادة الشريفة

---

[١]مسند أحمد ، مسند عمر بن الخطاب ، رقم ١٩٠ص٥٤. ط.دار بيت الأفكار-الرياض ١٩٩٨.

[٢]مقام إبراهيم هل يجوز تأخيره عن موضعه عند الحاجة لتوسيع المطاف ، عبدالرحمن بن يحيى المعلمي ، ١٣٧٨هـ ، ص ٧ . نشر دار الراية.الرياض ١٤١٧هـ.

"عبادة الطواف" لزوال ما يُطلب فيه من خشوع وتذلل وصدق التوجه إلي الله عز وجل، إذ يهتم كلُ من ضمه الزحام بنفسه، وقد يكون مع الرجل القوي – أو الرجلين – ضعيفٌ أو امرأةٌ أو أكثر فيحاول القوي أن يدفع الزحام عن نفسه وعمن معه، فيدفع من يجاوره ومن يتقدمه ليشق له ومن معه طريقاً علي أي حال. ويقع التماس بين الرجال والنساء، وقد قال النبي صلي الله عليه وسلم " إن الشيطان يجري من ابن آدم مجري الدم " . وقد رأينا من الناس من يسيء بغيره الظن فيؤدي ذلك أحياناً إلى الإيذاء بالدفع والشتم وربما الضرب. انتهى كلامه.

جاء في أحد تقارير منشورات رابطة العالم الإسلامي في كتيب يحمل عنوان مقام إبراهيم عليه السلام ما نصه[١]: وإن أشد ما يقع الزحام والضيق من بعد توسعة المطاف في الجزء من المطاف الذي يقع بين الحجر الأسود وبين مقام إبراهيم عليه السلام فيحصل بسبب ذلك الزحام للطائفين علي اختلاف أنواعهم من الحرج والمشقة ما الله تعالي به عليم. ويضيف الأمين العام لرابطة العالم الإسلامي قائلاً: كما يقع الخلل في هذه العبادة الشريفة (الطواف) الذي هو أحد أركان الحج التي لا يتم الحج إلا بها، لفقدان ما يطلبُ في هذه العبادة من الخشوع والخضوع والتذلل لله تعالي وصدق التوجه إليه، حتى ينسي المرء من شدة الزحام والمضايقة أنه في عبادة، ولا يهتم إلا بسلامة نفسه ومن معه، وربما تطور الأمر إلي نزاع وخصام في مكان لا ينبغي فيه ذلك ولا يحل، بل لقد تجاوز الأمر حده وأدي في بعض الحالات إلي إزهاق أرواح بعض الضعفة والشيوخ دهساً بالأرجل.

إن ما أوردته سابقا من واقع مشاهداتي وما نقلته من كلام العلماء المنصفين الحريصين على راحة الحجيج والمعتمرين وحسن أدائهم لنسك الطواف والحفاظ – ما أمكننا ذلك – على سلامة الضعفاء من الشيوخ والنساء خاصة، ذلك الكلام الذي

[١]المرجع السابق ، ص ١٢ .

جسد لنا أثر المقام كجسم يعوق حركة الطائفين، وما يستتبعه من إصرار بعضهم على أداء ركعتين خلفه مباشرة أقول.. لعل هذا يوقفنا على أهمية التفكير جديا في نقل المقام إلى مكان آخر.نعم لقد سن الرسول صلى الله عليه وسلم أن نصلي خلف المقام، وأمرنا الله –ندبا– أن نصلي خلفه، لكن خلفه تعني في أي مكان مسامت لمكانه الذي هو فيه، وعلى امتداد مسامت لمكانه الذي يكون فيه، فليس ثم أمر بالصلاة خلفه مباشرة، ونقله إلى مكان مسامت تقتضيه الضرورة ودليلنا أنه نقل قبل ذلك وسيأتي ذلك مفصلا فيما بعد.

كلمة مقام في اللغة والشرع:

هو ذاك الحجر الذي يحويه الصندوق البلوري الجميل في صحن المطاف الآن، وهو ذاك الحجر المبارك الذي طاف حول جدر الكعبة حاملا خليل الرحمن حتى طبع شكل القدمين الشريفتين عليه، وكأني به وقد صار متكأ طريا لهما حتى لا تؤذيهما صلابة الحجر. وقد ورد في شأنه حديث عَبْد اللهِ بْن عَمْرو رضي الله عنهما قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (إِنَّ الرُّكْنَ وَالمَقَامَ يَاقُوتَتَانِ مِنْ يَاقُوتِ الجَنَّةِ، طَمَسَ اللَّهُ نُورَهُمَا، وَلَوْ لَمْ يَطْمِسْ نُورَهُمَا لأَضَاءَتَا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ).[1]، آنس الله تعالى بهما آدم عليه السلام، فكانا

[1]فضل الحجر الأسود ومقام إبراهيم عليه الصلاة والسلام ، سائد بكداش ، دار البشائر الإسلامية ، ص ١٢٤ . جاء من طريق مسافع بن شيبة الحجبي عن عبد الله بن عمرو بن العاص . وقد رواه عن مسافع جماعة من الرواة على وجهين: أ– موقوفا من كلام عبد الله بن عمرو بن العاص ،كذا رواه الزهري وشعبة ، كما ذكره أبو حاتم في "العلل" (٣٠٠/١) دون أن يورد الأسانيد . ب– مرفوعا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم : رواه رجاء أبو يحيى عن مسافع ،كما في "مسند أحمد" (٢١٣/٢) ، وسنن الترمذي (٨٧٨) ، وصحيح ابن خزيمة (٢١٩/٤ (وصحيح ابن حبان (٢٤/٩) ، ومستدرك الحاكم (٦٢٧/١.) ورجاء هو ابن صبيح الحَرَشي ، قال فيه ابن معين : ضعيف ، وقال أبو حاتم : ليس بقوي ، وقال ابن خزيمة : لست أعرف أبا رجاء هذا بعدالة ولا جرح ، ولست أحتج بخبر مثله.قد وثقه الإمام البخاري وابن حبان ، وقد اختار توثيقهما الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند ..انظر : "تهذيب التهذيب" (٢٦٨/٣) ورواه مرفوعا أيضا : شبيب بن سعيد الحبطي ، وأيوب بن سويد ، عن يونس بن يزيد ، عن الزهري عن مسافع ، الأول عند البيهقي في "السنن الكبرى" (٧٥/٥) ،

يتلألآن تلألؤا من شدة بياضهما، وأخذ آدم الركن فضمه إليه استئناسا به، ولولا ما طبع الله عز وجل من أيدي الجاهلية لأبرأ الأكمه والأبرص.

مواضع المقام منذ عصر إبراهيم عليه السلام إلي الوقت الحالي:

اختلف العلماء والمفسرون في تحديد موضع المقام الشريف، فمنهم من قال إنه في موضعه الحالي منذ عهد إبراهيم عليه السلام حتى يومنا الحالي، ومنهم من قال إنه كان لاصقاً بالكعبة المشرفة منذ عهد إبراهيم عليه السلام ونقله رسول الله صلي الله عليه وسلم إلي موضعه الحالي، وآخرون قالوا بل بقى كذلك في عهد رسول الله وعهد الصديق رضي الله عنه وصدر من خلافة الفاروق عمر ثم نقله رضي الله عنه إلي موضعه الحالي اجتهاداً منه لعلة جديدة طرأت آنذاك وهي كثرة عدد الحجيج وازدياد الزحام وتضرر الطائفين بالمصلين خلفه، وقال آخرون قد تم نقله في الجاهلية من موضعه الحالي وأُلصق بالكعبة لحمايته من السيل فبقي مكانه في الجاهلية ثم في عهد المصطفي صلى الله عليه وسلم وخليفته الصديق وصدر من خلافة عمر رضي الله عنهما، ثم جاء سيل عظيم فاجترف المقام إلي أسفل مكة، فأُخبر عمر رضي الله عنه فحضر من المدينة المنورة إلي مكة المكرمة من توه معتمراً ووضعه في المكان الذي هو فيه الآن، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أطلعه علي موقعه الذي وضعه فيه إبراهيم عليه السلام، كما أن هناك روايات متعددة تقول إن المقام – في العصر الأموي والعباسي – كان يوضع داخل الكعبة

والثاني عند ابن خزيمة في "صحيحه (٤/٢١٩) "، والحاكم في "المستدرك" (٦٢٦/١) ومن طريقه البيهقي في "السنن الكبرى (٥/٧٥) "، وهذا السند صحيح ، فإن شبيب بن سعيد ثقة ، وثقة ابن المديني . انظر ترجمة في : "تاريخ بغداد" (٣٢٩/١١) و "تاريخ الإسلام" (٣٨١/٢٨) وقد صححه النووي في "المجموع" (٣٦/٨) وقال : صحيح على شرط مسلم . وابن تيمية في "المناسك من شرح العمدة" (٤٣٤/٢)، . وقال الألباني في تحقيقه لصحيح ابن خزيمة (٢٧٣١) : إسناده حسن لغيره ، فإن أيوب بن سويد سيء الحفظ ، وقد تابعة شبيب بن سعيد الحبطي عند البيهقي ، وهو ثقة ، عن رواية ابنه أحمد عنه ، فإسناده صحيح . انتهى .

لحمايته من السيل ويُخرج في أيام المواسم ثـــــم يعاد إلي داخل الكعبة مرة ثانية، وسنناقش كلاً من هذه الأقوال فيما يلي:

القول الأول: موقعه الحالي هو المكان الذي وضعه فيه إبراهيم عليه السلام:-

روى الأزرقي في كتابه القيم[١] أن المقام كان منذ عهد إبراهيم إلى عهد نبينا عليهما الصلاة والسلام وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما في الموضع الذي هو فيه الآن حتى جاء سيل كبير سُمي سيل أم نهشل (كنية امرأة وسمي بكنيتها لأنها ماتت فيه غرقاً) فاحتمل السيل المقام حتى وُجد في أسفل مكة (حي المسفلة)، فجيء به وربط بأستار الكعبة ثم كُتب إلى عمر رضي الله عنه بذلك فقدم مكة معتمراً في رمضان فرده بمحضرٍ من الناس إلي مكانه الذي كان عليه بعد أن استعان بالصحابي المطلب ابن أبي وداعة السهمي رضي الله عنه[٢] في تحديد مكانه الذي كان فيه.

القول الثاني: أنه كان لاصقاً بالبيت (الكعبة) فيما مضى ، ولكن الذي حوله إلى موضعه هذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قول مجاهد، قال سائد بكداش[٣] عزاه له ابن كثير في التفسير وابن حجر في الفتح عن ابن مردويه، كما ذكر الفاسي في شفاء الغرام[٤]عن موسى بن عقبة رحمه الله حيث ذكر في مغازيه: وزعموا أن المقام كان لاصقاً في الكعبة فنقله صلي الله عليه وسلم إلي مكانه هذا، وقد رجح هذا القول أيضاً الإمام ابن حجر الهيتمي المكي دون ذكر مرجح، حيث قال: "ثم بقي المقام مع طول الزمن وكثرة الأعداء بجنب باب الكعبة حتى وضعه

---

[١]أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار ، أبو الوليد محمد بن عبدالله بن أحمد الأزرقي ، الطبعة الثامنة ، ١٤١٦هـ، ص ٣٥ .

[٢]من أراد مزيد تفصيل فليرجع إلى نص الأزرقي كاملا في كتابه "أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار" .

[٣]فضل الحجر الأسود ومقام إبراهيم عليه الصلاة والسلام ، سائد بكداش ، دار البشائر الإسلامية ، ص ١٣٤ .

[٤]المرجع السابق ، ص ١٣٤ .

صلي الله عليه وسلم بمحله الآن عـــلي الأصح من اضطراب في ذلك"[١] .

وفي رواية: حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب، قال: حدثنا عبـــد العزيز بن محمد، عن هشام بن عروة، عن أبيه. قال عبد العزيز: أراه عن عائشـــة – رضي الله عنها – قالت: إن المقام كان في زمن النبي صلي الله عليه وسلم إلي سقع البيت. وقال بعض المكيين: كان بين المقام وبين الكعبة ممر العنز.

القول الثالث: نقله الفاروق بعد أن أطلعه النبي صلى الله عليه وسلم على موضعه الذي وضعه فيه إبراهيم عليه السلام، هذا القول يقرر أن مقام إبراهيم عليه السلام كان أولا في الموضع الذي هو فيه الآن، ثم نُقل في الجاهلية بجوار الكعبة حتى أصبح لاصقاً بها، وقد أخذ رسول الله صلي الله عليه وسلم بيد عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأطلعه علي مكان المقام الذي وضعه فيه إبراهيم عليه السلام ولم يقم رسول الله صلي الله عليه وسلم بنقله ولا أبو بكر رضي الله عنه، ولكن حينما اقتلعه السيل وجدها عمر رضي الله عنه فرصةً سانحةً لرده إلي موضعه الذي وضعه فيه الخليل عليه السلام، وهو ما ذكره الإمام مالك رحمه الله في المدونة[٢] حيث قال: "بلغني أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما ولي وحج ودخل مكة أخر المقام إلي موضعه الذي هو فيه اليوم، وقد كان ملصقاً بالبيت في عهد النبي صلي الله عليه وسلم وعهد أبي بكر رضي الله عنه وقبـــل ذلك، وكانوا قدموه في الجاهلية مخافة أن يذهب به السيل، فلما ولي عمر رضي الله عنه أخرج خيوطا كانت في خزانة الكعبة قد كانوا قاســـوا بـــها ما بين موضعه وبين البيت، إذ قدموه مخافة السيل، فقاسه عمر رضي الله عنه، فأخرجه إلي موضعه اليوم، فهذا موضعه

---

[١]تحفة المحتاج بشرح المنهاج ، الإمام ابن حجر الهيتمي المكي ، كتاب الحج ، الجزء الثاني ، باب دخول الحرم، الطبعة الأولى ، دار الكتب العلمية – بيروت ، ١٤٢١هـــ ، ص ٣٨ .

[٢]مقام إبراهيم هل يجوز تأخيره عن موضعه عند الحاجة لتوسيع المطاف (بتصرف) مرجع سابق .

الذي كان فيه في الجاهلية وعلي عهد إبراهيم عليه السلام"[١] .

قال مالك والذي حمل عمر رضي الله عنه على ذلك والله أعلم، ما كان النبي صلي الله عليه وسلم يذكره من كراهية تغيير مراسم إبراهيم عليه السلام، ومنه قوله صلي الله عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها: "لولا حدثان قومك بكفر، لنقضت البيت... الحديث"[٢].

القول الرابع: نقله عمر رضي الله عنه اجتهاداً منه إلي موضعه الحالي لكثرة الزحام وتأذي الطائفين من المصلين، بعد فتح الأمصار وكثرة عدد الحجاج في عهده فاشترى الدور المحيطة وقام بتوسعة المطاف، وقد رأي رضي الله عنه عند توسعته للمطاف أن ينقل المقام الشريف بعد أن كان لاصقاً بالكعبة إلي موضعه الحالي.

وقد ذكرنا أن المقام كان ملصقا بجدار الكعبة قديما ومكانه معروف اليوم إلى جانب الباب مما يلي الحِجْر يمنة الداخل من الباب في البقعة المستقلة هناك، وكان الخليل عليه السلام لما فرغ من بناء البيت وضع الحجر إلى جدار الكعبة أو أنه انتهى عنده البناء فتركه هناك، ولهذا – والله أعلم – أمر بالصلاة هناك عند الفراغ من الطواف، وناسب أن تكون الصلاة عند مقام إبراهيم حيث انتهى بناء الكعبة فيه، وإنما أخره عن جدار الكعبة الفاروق رضي الله عنه أحد الأئمة المهديين والخلفاء الراشدين الذين أمرنا باتباعهم، وهو أحد الرجلين اللذين قال فيهما رسول الله صلى الله عليه وسلم "اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر"[٣]، وهو الذي نزل القرآن بموافقة طلبه الصلاة عنده. ولهذا لم ينكر أحد من الصحابة رضي الله عنهم

---

[١]المرجع السابق ، ص ٢٠ .

[٢]صحيح مسلم ، باب نقض الكعبة وبنائها حديث رقم ١٣٣٣ ص٦٩٣-٣٩٤.

[٣] رواهُ أحمد (٣٨٢/٥) ، والترمذي في مناقب أبي بكر وعمر ، وإبن ماجة في مناقب أبي بكر الصديق ، والحاكم في المستدرك بإسنادهم إلي ربعي بن عامر وهو ثابت بطرقهِ وشواهدهِ ، .

صنيع عمر، وقال عبدالرزاق[١] أيضا عن معمر عن حميد الأعرج عن مجاهد قال أول من أخر المقام إلى موضعه الآن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وقال الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن الحسين البيهقي أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطان أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن كامل حدثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل السامي حدثنا أبو ثابت حدثنا الدراوردي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن المقام كان زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم وزمان أبي بكر رضي الله عنه ملتصقا بالبيت ثم أخره عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهذا إسناد صحيح مع ما تقدم، وقال ابن أبي حاتم أخبرنا أبي أخبرنا ابن أبي عمر العدني قال: قال سفيان يعني ابن عيينة وهو إمام المكيين في زمانه كان المقام من سقع البيت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فحوله عمر إلى مكانه بعد النبي صلى الله عليه وسلم وبعد قوله (واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى).

ولكل من الآراء السابقة جمع من العلماء يؤيده، ولكن ما لا خلاف عليه – وهو ما يعنينا هنا – أن المقام قد نقل وإنما الخلاف يتركز حول من قام بذلك ؟ وهل هو النبي صلى الله عليه وسلم أو الفاروق عمر رضي الله عنه. ولماذا ؟ ومتى كان النقل ؟ هل نقله رسول الله صلي الله عليه وسلم إلي موضعه الحالي بعد أن كان لاصقاً بالكعبة ؟ أم نقله عمر بن الخطاب رضي الله عنه ؟ هل نُقل إلي مكانه الجديد ليُعاد إلي المكان الذي وضعه فيه إبراهيم عليه السلام؟ أم أنه اجتهاد لتوخي المصلحة العامة حيث ترتب عليه عندما كان لاصقاً بالكعبة علة وهي إيذاء الطائفين، والتشويش علي المصلين بعد أن ازداد عدد الحجاج والمعتمرين ومن ثم ازداد الزحام.

[١]تفسير القرآن العظيم ، الإمام الجليل الحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي ، الجزء الأول ، دار إحياء الكتب العربية ، ص ١٧٠-١٧١ .

نقل المقام داخل المطاف:

أوضحت سابقا أن مقام إبراهيم عليه السلام هو الحجر الموضوع الآن في الصندوق البلوري، وذلك أرجح الأقوال. كما أوضحت أيضا أنه قد تم نقل الحجر بعد أن كان لاصقا بالكعبة المشرفة إلى مكانه الحالي لعلَّة اختلف فيها، كإرجاعه إلى المكان الذي وضعه فيه الخليل إبراهيم عليه السلام، أو لعلَّة تشويش من المصلين خلف المقام على الطائفين وإعاقتهم بسبب الزحام الذي نتج عن ازدياد عدد الطائفين بعد فتح الأمصار في عهد الفاروق ودخول أعداد كبيرة في الإسلام.

كما بينت بعنوان "مواضع المقام" أن معظم الأقوال تدل على أن المقام كان لاصقاً بالكعبة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي عهد الصديق وصدر خلافة الفاروق رضي الله عنهما، ثم نقله الفاروق رضي الله عنه إلي موضعه الحالي، أي أن رسول الله صلي الله عليه وسلم و أبا بكر وعمر رضي الله عنهما أقروا موقعه الذي كان عليه في الجاهلية (و ربما لو لم يأت السيل لما نقله الفاروق رضي الله عنه إلي موقعه الجديد الذي هو فيه الآن).

وكان الناس، بما فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحبه الكرام يصلون خلف المقام عندما كان لاصقا بالكعبة، ثم أصبحوا يصلون خلفه بعدما نقل إلي موضعه الحالي بما فيهم الفاروق رضي الله عنه وجمهور الصحابة. وقد يقول قائل إن رسول الله صلي الله عليه وسلم و أبا بكر رضي الله عنه لم ينقلا المقام لأن العرب بصفة عامة و قريشا بصفة خاصة كانوا حديثي عهد بالإسلام فلم يفعلا لذلك، كإحجام الرسول صلى الله عليه وسلم عن بناء الكعبة علي قواعد إبراهيم عليه السلام، نقول – وبالله التوفيق – لو لم يكن في الأمر سعة ويسر وجواز لبنى رسول الله صلي الله عليه و سلم الكعبة و لحول المقام، لأن الأمر إذا كان واجباً شرعاً سقط أي رأي سواه، ليس ذلك فحسب، بل إن مالكا إمام دار الهجرة رضي الله عنه منع أبا جعفر المنصور من إعادة بناء الكعبة علي قواعد إبراهيم

عليه السلام، رغم حديث عائشة رضي الله عنها أخذاً بأخف الضررين وعدم وجود أمر شرعي موجب لذلك حتى لا تكون لعبة في أيدي الملوك على حد قوله، و لو كان ذلك مطلوباً شرعاً لما منع، بل لكان هو الداعي إليه والحاث على تنفيذه. وقد يقول قائل فعل مالك حجة علي من يريد أن ينقل المقام من مكانه إلي مكان آخر في صحن المسجد، فنقول – وبالله التوفيق – إن تكملة بناء الكعبة على قواعد إبراهيم لم يدع إليه وقتئذ ضرورة أو حاجة– هذا.. لو افترضنا جدلاً أنه كان مطلوباً شرعاً – أما المقام فكما بينا سابقاً في هذا البحث وكما ذكر عدد كبير من العلماء و المسئولين عن المسجد الحرام أن هناك زحاما شديداً عند و حول المقام قد يؤدي إلى اختنا قات و سقوط ودهس و موت الضعفاء عنده.

وقد اتضح للقارئ الكريم، كما رجح كثير من العلماء على الوجه المبين سابقا أن المقام هو الحجر ذاته، وأن الصلاة كانت تتم خلف ذلك الحجـــر (المقام)، فعندما كان لاصقاً بالكعبة صلى الناس خلفه قريباً من الكعبة، ثم ترتب على ذلك تأذي الطائفين ممن يصلون خلفه فُنقل إلي موضعه الحالي، وانتقل المصلى خلفه إلي المكان القائم الآن ليصلي فيه الناس، فالعبرة إذن بالحجر ذاته وليست بالمصلى، فعندما ينقل الحجر ينتقل معه المصلى ويكون خلفه.

وإذا أُخذ بهذا الرأي فيظهر – والله أعلم – أن لا بأس من نقل المقام من موقعه الحالي إلي نهاية المطاف محاذياً لمكانه الحالي وعلي نفس السمت قياساً علي نقله الأول بعدما كان ملاصقاً للكعبة، ويراعى أن لا يكون بينه وبين الكعبة الغراء حاجز ليتحقق بذلك شرط كون الحجر في المطاف دون حاجز بينـــه وبين الكعبة، محاذياً سمته الحالي بل وسمته القديم الأول، ثم تكون الصلاة خلفه كما أنها خلفه في مكانه الحالي.

إن العلة قائمة الآن لنقل المقام – قد سبق ذكر ذلك مفصلا – حيث تتمثـــل في الزحام الشديد وما يسببه من إعاقة سير الطواف، وســـقوط بعـــض الطـــائفين

ودهسهم، وتعرض بعض الضعفاء للموت، واختلاط النساء بالرجال – الأمر الـذي يقتضي ضرورة التفكير في نقل المقام من مكانه إلى مكان آخر. فكما نقل الفاروق رضي الله عنه الحجر لعلَّة الزحام فإن هناك اليوم عللاً كثيرة تستدعي نقلـه إلـى مكان آخر، فبقاؤه في موضعه الحالي ليس ملزما، وما الصلاة خلفـه فـي مكانـه الحالي بالأمر الذي يجب الحفاظ عليه. ثم إننا لم نبتدع فكرة النقل ذاتها، فالنقل من قبل قد حدث ولم ينكر جمهور الصحابة ذلك.

إن مجرد نقل المقام من موقعه إلى موقع آخر واختلاف الآراء في علة ذلك يفتح باباً للاجتهاد، والبحث في جواز نقله من مكانه الحالي إلى مكان آخـر أو الكف عن ذلك، فإذا قيل إن نقله كان إلى موضعه الصحيح بعد أن كان في مكـان خطأ، أجبنا بالقول: حتى إذا كان الأمر كذلك – رغم أنه مختلف فيه – فقد كان في زمن رسول الله صلي الله عليه وسلم وزمن خليفته الصديق وصدر من زمن عمر رضي الله عنهما لصيقاً للكعبة ولم ينقله إلا عمر بعد مرور فترة من خلافته، أي أن المكان القديم قد أُقر وصلى خلفه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمـر وعدد كبير جداً من الصحابة رضوان الله عليهم.

وقد يقول قائل إن رسول الله صلي الله عليه وسلم لم ينقله في عهده المبارك لسبب وجيه هو أن قريشاً كانت حديثة عهدٍ بالإسلام كتوقفه عن بناء الكعبة علـى قواعد إبراهيم في حديث عائشة المشهور: قال صلى الله عليه وسـلم يخاطـب أم المؤمنين عائشـة قائلاً: " ألم تري أن قومك لما بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعـد إبراهيم" فقلت: يا رسول الله، ألا تردها عـلى قواعـد إبـراهيم، قـال: " لـولا حدثان قومك بالكفر لفعلت" [1] كما أن الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم لم يفعلـوا ذلك، ولم يفعله إلا عبد الله ابن الزبير رضي الله عنه، ثُم هُدم البيت وأعيد بنـاؤه

[1] صحيح البخاري ، الحج ١٤ حديث ١٤٨٠ ، صحيح مسلم ، الحج ٢٣٦٧.

على ما كان عليه سابقـاً، هو ما علـيه الآن. وقد أقر العلماء ذلك جيلاً بعد جيل، بل إن إمام دار الهجرة مالكا ابن أنس رحمه الله منع الإمام أبا جعفـر المنـصور العباسي من إتمام بناء الكعبة على قواعد إبراهيم حتى لا تكون الكعبـة المـشرفة ألعوبةً في أيدي الملوك، وقد يقول قائل إن هذه حجة يجب أن يؤخذ بها فلا يُنقـل المقام من مكانه قياساً علي منع مالك من بناء الكعبة، – نقول وبالله التوفيق –: إن الأمـر مختلف جداً، حيث لم تكن هناك حاجة قائمة وقتئذ أو الآن إلي إتمام بنـاء الكعبة علي قواعد إبراهيم، ولو كان الأمر ضرورة شرعاً لما تركـه رسـول الله صلي الله عليه وسلم ولا الخلفاء الراشدون من بعده، ولما أقره علماء الأمة جـيلا بعد جيل، فرغم أن حديث السيدة عائشة يظهر أنه صلي الله عليه وسلم كان يفضل بناء البيت على قواعد إبراهيم كاملاً إلا أنه يبدو – والله أعلم – أن ذلك من بـاب الندب وليس من باب الوجوب، وإلا لفعل. وقد أخذ بأقل الأمرين فضلاً أو ندباً لدفع مضرة وهي نكران قريش عليه ذلك، ورأى مالك عدم بناء البيت لعلة أخرى فـي عصر الدولة العباسية وهي ألا يكون البيت لعبة في أيدي الملوك ففضل إبقاءه على ما هو عليه – رغم أن الأولى إكماله على قواعد إبراهيم كما يدل حـديث عائـشة رضي الله عنها – حتى يسلم من تلك العلة. ويظهر لي أن ذلك من معجزات رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومن كرامات الإمام مالك رحمه الله رحمة الأبرار، حيث إن عدم إتمام بناء الكعبة قد أتاح فرصة الصلاة لكل من أراد من عامة المـسلمين الصلاة داخل الكعبة لأن الحجر (حجر إسماعيل)، هو الجزء من الكعبة المـشرفة الذي كان البناء يضمه –كما هـو معلوم–. خلاصة القول إن بناء الكعبة كاملة أو بناءها على ما هي عليه كلاهما مقبول، رغم أن الأول كان حسنا في وقـت معين، إلا أن بقاءها على ما هي عليه كما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يظل هـو الأحسن والأفضل للعلة التي علل بها.

ولعلي أستطيع القول هنا إن الحال بالنسبة للمقام مختلف عن بنـاء البيـت

على قواعد إبراهيم، فهناك مشكلة قائمة تضر بالمسلمين أثناء أداء نسكهم (الركن الخامس من الإسلام) مشكلة يقضي الشرع بإيجاد حل لها، إذ الحاجة ماسة الآن إلى النقل، حيث ثبت علمياً وعملياً ومن مصادر عديدة – كما بينا في هذا البحث – أن الزحام الشديد الذي يحدث عند المقام وحوله وخلفه للمصلين يؤدي إلي عرقلة سير الطائفين بل وسقوط ودهس بعضهم بعضاً، بل وموت بعضهم حالياً، حيث يبلغ عدد الحجيج ثلاثة ملايين فقط، فماذا يكون الحال في السنوات المقبلة إذ بات من شبه المؤكد زيادة عدد الحجيج والمعتمرين إلى خمسة ملايين بل وقد يصل إلي عشرة ملايين حاج، وعدد المعتمرين كذلك.

عرضت فيما سبق لما كتبه العلماء والمؤرخون قديما، ولا يفوتني أن أعرض لما كتب حديثا في هذه المسألة ليتضح أن الأمر يشغل المحدثين بالقدر الذي شغل به الأقدمين، فقد اطلعت على رسالة قيمة كتبها الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني رحمه الله أمين مكتبة الحرم المكي الشريف عنوانها "مقام إبراهيم عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام، هل يجوز تأخيره عن موضعه عند الحاجة لتوسيع المطاف ؟ [١] بدأ رسالته بتفسير الآية ١٢٥ من سورة البقرة "(وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْناً وَاتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ " والآية ٢٦ من سورة الحج " وَإِذْ بَوَّأْنَا لإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَن لاَّ تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ".

وقد كان للمؤلف لمحات جميلة في تفسير هاتين الآيتين منها قوله: جاء عن جماعة من السلف تفسير "التطهير" في الآيتين بالتطهير من الشرك والأوثان. وهذا من باب ذكر الأهم الذي يقتضيه السبب، فإن إخلال المشركين بطهارة البيت كان

[١] مقام ابراهيم عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام، صـ٢٤ مرجع سابق.

بشركهم، ونَصْبهم الأوثان عنده. ولا ريب أن التطهير من ذلك هو الأهم. لكن "التطهير" المأمور به أعم. أخرج ابن أبي حاتم عن مجاهد وسعيد بن جبير قالا "من الأوثان والرِّيَب، وقول الزور والرجس" ذكره ابن كثير وغيره.

وقال البغوي: قال ابن جبير وعطاء "طهراه من الأوثان والريب وقول الزور". وأخرج ابن جرير عن عبيد بن عمير قال "من الآفات والريب".[١]

ثم قال المؤلف رحمه الله –تحت عنوان–"تهيئة البيت للطائفين" أقام إبراهيم وإسماعيل – عليهما السلام – البيت على الطهارة بأوفى معانيها. فالأمر بتطهيره أمر بالمحافظة على طهارته، وأن يُمنع ويزال عنه كل ما يخالفها. وقوله "للطائفين – الآية" يدل على أنه – مع أن التطهير مأمور به لحرمة البيت – فهو مأمور به لأجل هذه الفِرَق – الطائفين والعاكفين والقائمين والركع السجود – لتؤدى هذه العبادات على الوجه المطلوب.

وهذا يبين أن "التطهير" المأمور به لا يخص الكعبة، بل يعم ما حواليها، حيث تؤدَّى هذه العبادات، وأن في معنى "التطهير" إزالة كل ما يمنع من أداء هذه العبادات، أو يُعَسِّرها، أو يُخل بها، كأن يكون في موقع الطواف ما يعوق عنه، من حجارة أو شوك أو حفر. فثبت الأمر بأن يُهَيَّأ ما حول البيت تهيئة تمكن الطائفين والعاكفين والمصلين من أداء هذه العبادات بدون خلل ولا حرج.[٢]

لم يحدد الشارع ما أمر بتهيئته حول البيت بمساحة معينة أو بشئ معين وإنما كان الأمر بالتهيئة على عمومه وهذا يدل كما يقول المعلمي على أن المأمور به تهيئة ما يكفي هذه العبادات ويسعها مع اليسر. فحين كان المسجد الحرام يسع جموع المصلين لم يجد الرسول صلى الله عليه وسلم ولا خليفته أوبوبكر داعيا لتوسعة

[١] نفسه صـ٢٥.

[٢] نفس المرجع صـ٢٦.

المسجد الحرام مادامت مساحته كافية لاستيعاب الطائفين والمصلين، خاصة أن التوسعة تتطلب هدم كثير من بيوت قريش التي كانت تحيط به، فلما كان عهد الخليفة الثاني عمر بن الخطاب رضي الله عنه وكثر عدد المسلمين الذين يغشون المسجد الحرام للصلاة والطواف، وكان الإسلام قد تمكن في نفوس المكيين وسع المسجد على حساب الدور حوله، وكذلك فعل الخلفاء من بعده.

وهناك ملمح آخر جميل أشار إليه الشيخ المعلمي حين قال: قدم الله تعالى في الآيتين "الطائفين" على "العاكفين" و "المصلين"، والتقديم في الذكر يشعر بالتقديم في الحكم. فقد بدأ النبي صلى الله عليه وسلم في السعي بالصفا، وقال "نبدأ بما بدأ الله به" وبدأ في الوضوء بالوجه، فيؤخذ من هذا أن التهيئة للطائفين أهم من التهيئة للعاكفين والمصلين. صحيح أن جمهور العلماء يرى أن الواو لا تدل على الترتيب. لكنهم قد اتفقوا على أن التقديم إنما يكون اهتماما بالمقدم في سياقه.

والباحث يؤيد ما ذهب إليه المعلمي حيث إنه وإن كان معروفا أن الواو لا تدل على الترتيب، لكن الكوفيين من النحاة[١] وبعض الفقهاء قد قالوا: إن الواو تدل على الترتيب. ولو سلمنا بقول من يرى أن الواو لا تدل على الترتيب اللغوي فإننا نقول: لكنها دالة على الترتيب شرعا فيما من شأنه أن يرتب والدليل أنه صلى الله عليه وسلم لما طاف بالبيت خرج من باب الصفا وهو يتلو "إن الصفا والمروة من شعائر الله" ثم قال: أبدأ بما بدأ الله منه[٢] فدل على وجوب البدء بما بدأ الله منه وهو يرشح كونها تدل على الترتيب. وبالقياس ينطبق الأمر على تقديم الطائفين على

[١] انظر شرح ابن عقيل ٢٢٦/٣ تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد ط.دار الفكر بدون تاريخ.

[٢]فهرس سنن الدارقطني–كتاب الحج حديث رقم ٧٩،موسوعة الحديث النبوي الشريف.أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَلَمَةَ الْحَضْرَمِيُّ ، بِالْكُوفَةِ ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ الْوَلِيدِ الْبَجَلِيُّ ، ثنا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاءِ ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :ابْدَءُوا بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ ، ثُمَّ قَرَأَ : إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ سورة البقرة آية ١٥٨–فهرس سنن الدارقطني–كتاب الحج حديث رقم ٧٩،موسوعة الحديث النبوي الشريف.

العاكفين والركع والسجود. ولربما – والله أعلم – لعلة أخرى (شرعية) وهو أن الطواف لا يتم إلا في المطاف في المسجد الحرام ولكن الاعتكاف والركوع والسجود – رغم أن أجره في المسجد الحرام أكبر – يمكن أن يتحصل في مساجد أخرى. ثم إنه من الوجهة البلاغية – كما ذكر سابقا – ينبغي ألا يغيب عن الذهن هنا سر تقديم قوله (للطائفين) على العاكفين والركع السجود، حيث إن من أسرار التقديم في لغتنا الاهتمام بالمقدم، فالواو وإن كانت لا تفيد ترتيبا ولا تعقيبا، والاعتكاف والصلاة في المسجد الحرام وإن حظيا بالثواب العظيم إذا كانا في المسجد الحرام، أقول رغم كل ذلك فإن من الممكن أداءهما في غير المسجد الحرام مع الاختلاف في الثواب والفضل، إلا أن الطواف لا يكون إلا داخل المسجد وحول الكعبة المشرفة، من هنا – والله أعلم – كان تقديم (للطائفين) الأمر الذي يتطلب منا التفكير دائما في أمر المطاف حتى يوفي بالغرض المنوط به مواكبا للمستجدات مهما كان نوعها.

فعلى هذا يقدم الطائفون عند التعارض. ولا يكون تعارض عند إقامة الصلاة المفروضة جماعة مع الإمام. لأن الجميع يدخلون فيها الطائفون وغيرهم. وإنما يمكن التعارض بين الطائفين وبين العاكفين والمصلين تطوعا.

ثم يخلص الشيخ إلى قوله: يقع التعارض في المطاف، كما إذا كثر الطائفون وكان في المطاف عاكفون ومصلون تطوعا، وضاق المطاف عن أن يسعهم جميعا بدون حرج ولا خلل. فإن قُدِّم بقرب البيت العاكفون والمصلون، وقيل للطائفين: طوفوا من ورائهم، كان هذا تأخيرا لمن قدمه الله. ولزم فيه الحرج على الطائفين، لطول المسافة عليهم، مع أن الطواف يكون فرضا في الحج والعمرة. وإذا خرج العاكفون والمصلون عن المطاف، وأدوا عبادتهم في موضع آخر من المسجد: زال الحرج

والخلل ألبتة وأيضا ولم تتأثر عبادتهم بالبعد عن الكعبة [١].

عرف الشيخ المقام بعد ذلك ورجح بأنه الحجر القائم في المسجد الحرام الآن، ثم ذكر ثلاثة أقوال لموضع الحجر الذي كان فيه أيام رسول الله صلى الله عليه وسلم. ورجح القول بأن المقام في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وبعده كان لاصقا بالكعبة حتى حوَّله عمر رضي الله عنه. مبينا سبب ترجيحه له على الأقوال الأخرى وأفرد لذلك فصلا سماه "تمحيص هذه الأقوال". ذهب فيه إلى أن العلة التي اقتضت تأخير المقام إلى موضعه الحالي هي نفسها التي تدعونا إلى نقله الآن، وتتمثل تلك العلة في أنه في عصر الفاروق كثر عدد الحجاج وتمكن الإسلام من صدور الناس ولم يبق خشية من نفرة من عساه أن ينفر ممن يعدل وضعا في البيت، فهدم عمر ما احتاج إلى هدمه من بيوت قريش ووسع المسجد بقدر الحاجة حينئذ، وأخر المقام وزاد مَنْ بعده في توسعة المسجد ليخلو المسجد القديم للطائفين.

وقد أقر هذه الرسالة سماحة العلامة الشيخ محمد بن إبراهيم مفتي المملكة العربية السعودية ورئيس القضاة رحمه الله تعالى وامتدحها ونوه بقيمتها حيث قال: فوجدتها رسالة بديعة وقد أتى فيها بعين الصواب في هذه المسألة. [٢]

قدمت فيما سبق خلاصة رسالة الشيخ المعلمي لإعجابي بها وللطريقة المقنعة التي اتسمت بها هذه الرسالة في طرح القضية ولكى أكون أمينا في نسبة الأقوال لأصحابها لعل الله أن يبارك فيما نقول ويحقق الهدف الذي نصبوا إليه. وتكميلا للمراد أحكي أهم ما تضمنته الرسالة التي ألفها سماحة المفتي الأسبق العلامة الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله والتي أظهرت بجلاء بعد نظره – رحمه الله – وسعة

[١]مقام إبراهيم عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام، مرجع سابق.صـ٢٩.

[٢]المرجع السابق صـ٢١

علمه وغزارة فقهه ومعايشته للمستجدات العصرية، تلك التي أسماها "الجواب المستقيم في جواز نقل مقام إبراهيم" جاء في مقدمتها "وبعد، فإنه لما كثر الوافدون إلى بيت الله الحرام في عصرنا هذا الذي توفر فيه من وسائل نقلهم ما لم يتوفر قبل، وازدادوا زيادة لم تعهد فيما مضى أدى ذلك إلى وقوع الطائفين في حرج شديد فيما بين المقام وبين البيت، ولذلك قدمت الرابطة الإسلامية رغبتها إلينا في أن نكتب رسالة في حكم تأخير المقام من ذلك الموضع إلى موضع في المسجد الحرام قريب منه محاذ له رفعا للحرج، فاستخرت الله تعالى وكتبت إجابة لها هذه الرسالة ورتبتها على ما يلي:

١- بيان موضع المقام في عهد النبوة وأن أول من أخره عنه عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

٢- إيراد أدلة القائلين بأن موضع المقام اليوم هو موضعه في عهد النبوة والجواب عنها.؟

٣- سرد العلل التي علل بها تأخير عمر المقام وترجيح التعليل برفع الحرج عن الطائفين. ؟

٤- بيان حكم تأخير المقام اليوم عن موضعه إلى موضع في المسجد الحرام قريب منه محاذ له.

والله أسأل أن يكون هذا الجواب خالصا لوجهه الكريم وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب.

وقد فصل المؤلف تفصيلا وافيا، وذكر الأقوال المتعددة بمنهجية متسلسلة في تواريخها حتى خلص إلى بيان حكم تأخير المقام اليوم وهو الجواز نظرا للحرج، حيث أفرد بابا لذلك أسماه "حكم تأخير المقام اليوم نظرا للحرج.

أما ما ذكر في القرار من بقاء مقام إبراهيم والمنبر وباب بني شيبة بصفتهن في المطاف فهذا غير ظاهر. وفيه من التضييق للمطاف، وإيقاع بعض

الجهلة في شيء من الاعتقاد الفاسد بالطواف بالمقام، ومضايقة المصلين للطائفين وعكسه وتمكين الجهال من التمسح به وهم مارون في الطواف كما يمسح الركن اليماني والحجر الأسود ما هو معلوم. وما عرف من التاريخ الصحيح والآثار لموضع حجر المقام مقام إبراهيم والمواقع التي كان بها والتنقلات التي وقعت له لأسباب عديدة يفيد أن لا محذور في تنحيته من مكانه الذي هو به الآن إلى جانب المطاف بعد التوسيع؛ لضرورة الضيق والازدحام الشديد. وهذا هو رأي كثير من العلماء المعاصرين، ولأن المقصود هو الصلاة خلف حجر المقام في أي مكان كان فيه الحجر من المسجد. وبطريق الأولى تنحية المنبر، وباب بني شيبة عن موضعهما الآن. [١]

كما اطلعت على ما ورد في رسالة لسماحة شيخ الإسلام إبراهيم نياس الكولخي [٢] وعنوانها "سبل السلام في إبقاء المقام" التي أوضح فيها المقصود بالمقام وتحدث عن نقله من مكانه الأول على يد عمر رضي الله عنه وأعلن ميله إلى إبقاء المقام في مكانه اتباعا لعمر رضي الله عنه حيث إن الزحام لم يكن – في رأيه – السبب الأوحد في نقل عمر – رضي الله عنه – للمقام وإنما كان إضافة لذلك تحريا لمكانه الأول، وعلى كل فإن الشيخ يثبت أن هناك روايات ذكرت أن سبب نقل عمر – رضي الله عنه – له إنما كان لكثرة الزحام في عصره، وإعاقة المقام حركة الطائفين.

ويهمني هنا أن أعلق على ما جاء في البند خامسا وما تلاه من هذه الرسالة: فقد قال رحمه الله " إن توسعة المطاف ممكنة بدون نقل المقام (يعني

[١] فتَاوى ورَسَائل سَماحة الشيخ محمَّد بن إبراهيم بن عَبداللطِيف آل الشيخ مفتي المملكة ورَئيس القضاة والشؤون الإسلامية طيَّبَ اللهُ ثراه جَمع وترتيب وتحقيق محمد بن عبدالرحمن بن قاسم/الطبعة الأولى/ مطبعة الحكومة بمكة المكرمة/١٣٩٩ هـ الجزء الخامس/ الحج نسخة الكترونية.

[٢] سبيل السلام في ابقاء المقام لإبراهيم نياز الكولخي، ط.رابطة العالم الإسلامي سنة ١٣٨٤هـ.

البناء القديم الذي كان فيه المقام الذي أزالته الحكومة السعودية بتوفيق الله عام ١٣٨٧هـ)، وهذا الكلام وللأسف غير دقيق فقد بين النموذج الرياضي في هذه الدراسة مدى تأثير المقام (الحالي) والمصلى خلفه في إعاقة الطائفين ناهيك عن المقام القديم قبل هدمه.

ثم قال رحمه الله إن توسعة المطاف ممكنة بدون نقل المقام، فيمكن هدم البناء الذي على بئر زمزم حيث لم يترتب عليه حكم شرعي فيما أعلم، ونقل المنبر كذلك. على أن معنى التطهير المأمور به في الآية هو التنظيف، والتطهير من الأوثان، وما إلى ذلك من كل شرك أو ما يشبهه، ولا يتناول بوجه من الوجوه نقل المقام. وقد منع الإمام مالك رحمه الله أبا جعفر المنصور العباسي من إتمام بناء الكعبة وقال مقالته المعروفة. فبقاء هذه المقدسات كما هي أوقع في نفوس المسلمين"[١]، وقد أجبت على هذا سابقا ولا حاجة للتكرار، بل أقول إن الإمام مالك إمام دار الهجرة رحمه الله تعالى لم ير علة موجبة لذلك رغم التيقن بأن الكعبة ليست مبنية على قواعدها كاملة.

أما ما ذهب إليه المؤلف رحمه الله في البند السادس من قوله "إنا أمرنا باتباع عمر رضي الله عنه في فعله، وإبقاؤنا له يدل على اتباعنا له رضي الله عنه"، وذاك صحيح، بيد أن نقلنا للمقام من مكان إلى آخر ولعلّة مشابهة للعلّة التي دعت الفاروق لنقله اتباع له أيضا، بل قد يكون في نقله قبول بعمله -رضى الله- واتباع له، لأن العلَّة في النقل أضحت قائمة، ووجب على علماء الأمة وأولي الأمر التفكير فيما فكر فيه الفاروق رضي الله عنه ونفذه.

أما تعليقي على ما جاء في بنده السابع في قوله: إن الأمة أجمعت من أربعة عشر قرنا على اتخاذ هذا المحل بالذات مصلى، فأقول قد تأكد أن جمعا من العلماء

[١]المرجع السابق ص٩.

يرى جواز نقل المقام لكن لم تطرح هذه المسألة على الفقهاء لعدم وجود حاجة تدعو إلى النقل. وقد بينا سابقا أن عدد الحجاج والمعتمرين لم يزد بعد نقل المقام إلى مكانه الحالي عن عدد الذين حجوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع، ومن ثم فلم تدع الحاجة للتفكير في نقله. أما الآن فقد أربى عدد الحجيج على ثلاثة ملايين، ناهيك عن المستقبل الذي قد يربو فيه عدد الحجيج عن اثنى عشر مليونا (مائة وعشرون ضعفا عما كان عليه في عهد الفاروق رضي الله عنه). فالحال إذن مختلفة، ووجب علينا التفكير جدياً فيما فكر فيه الفاروق رضي الله عنه من قبل.

أما ما جاء في البند ثامنا من قوله –" إذا اختلفت الآراء، وتنازعت الاحتمالات وجب الرجوع إلى الأصل. والأصل هو بقاء المقام في هذا المكان منذ أربعة عشر قرنا على الأقل. أو آلاف السنين إن مشينا على أن موضعه اليوم هو موضعه من عهد إبراهيم عليه السلام وهلمَّ جرا."

فإن ما ينطبق على ما ورد في الرد على البند السابع ينطبق على هذا أيضا، وخلاصته تحقيق مقاصد الشريعة حسب ما يطرأ من ظروف وهو ما يسمى بفقه الواقع. أما ما جاء في البند التاسع من قوله إن موضع المقام الآن هو مصلى للأنبياء والصالحين من قديم الزمان [١]، فيجاب بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحبه الكرام في عهده وعهد خليفتيه أبي بكر وعمر قد صلوا في مكان آخر وهو المكان القديم الملاصق للكعبة، والله وحده عليم كم من أنبياء وصالحين صلوا في ذلك المكان أيضا، لأن الأمر مختلف فيه، وليس لنا أن نجزم بأن مكانه الحالي هو مكانه الأصلي لأنه – كما بينا –، قول لفريق تعارضه أقوال أخرى.

أما ما جاء في البند العاشر: من قوله رحمه الله تعالى:" لو سلمنا أن

[١]نفس المرجع السابق ص١٤.

المقام كان لزيق الكعبة، فنقله عمر لكثرة الطائفين لوجدنا أن الحال في زمن عمر رضي الله عنه تختلف عنها في هذا الزمن، حيث إن المقام – وهو ملتصق بالبيت، والازدحام خلفه – سوف يعوّق الطواف أشد تعويق. بخلاف ما لو وسع المطاف مع بقاء المقام فإنه حينئذ يمكن أن يطوف الطائفون أمامه وخلفه على كثرة الازدحام"[١]، فإن هذا للأسف غير صحيح ألبتة كما بينت الأشرطة والنماذج الرياضية، لأن المصلين خلف المقام يعوقون سير حركة الطواف، ولو أننا منعنا المصلين خلفه كما يفعل الآن المسؤولون على إدارة الحرمين الشريفين حين يمنعون الناس من الصلاة خلف المقام حتى لا يعوقوا الطائفين ويتسببوا في عرقلة وسقوط بعضهم لعطلنا سنةً من السنن، فهل الأولى نقل الحجر (المقام) إلى مكان آخر داخل المطاف وإتاحة الصلاة للناس خلفه أم إبقاؤه ومنع الناس من الصلاة خلفه ؟

وهل يسوغ إبقاؤه في مكانه الحالي والسماح بالصلاة خلفه وتعريض الأرواح للإزهاق كما ثبت ذلك من خلال المعلومات الواقعية وشهادة المسؤولين عن الحرمين – وقد أوضحت ذلك سابقا – ناهيك عن التصاق الرجال بالنساء، وفقد الطمأنينة، والانشغال عن الذكر وعدم التوجه إلى الله بالقلب في ذلك الزحام الشديد الذي لا يصبح للطائف هم إلا الخروج منه بسلام.

وأما ما جاء في البند الحادي عشر: والذي قال فيه رحمه الله:" هنا سؤال يفرض نفسه وهو: إن سلمنا أن عمر هو الذي وضع المقام في محلّه الحالي، وأجمع عليه الصحابة، وفعل عمر رضي الله عنه حجة، وإجماع الصحابة حجة، فهل يقاس عليه فعل غير عمر ولا يتأتى انعقاد الإجماع على فعله ؟"[٢] فإنني أرى أن ذلك حجة في جواز النقل إذا وجدت علّة مشابهة للعلة التي نقل عمر من أجلها المقام.

---

[١]نفسه ص ١٨.

[٢]السابق ص ٢٢.

أما ما جاء في بنده الثاني عشر من قوله: "يجب على العلماء والأمـــراء أن يعاملوا العامة ويخاطبوهم بقدر عقولهم، ويعينوهم على تعظيم حرمات الله "ومـــن يعظم حرمات الله فهو خير له". "ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب" وإن بقاء الكعبة والمقام مما يعين على تعظيم الناس لهما "[١].

فالجواب أنه يجب أيضا على العلماء وولاة الأمـــر حمايـــة أرواح النـــاس وصون أعراضهم لأنها من ضرورات الدين الخمس (الدين، النفس، النسل، العقل، المال)، وقال صلى الله عليه وسلم "يا معشر من أسلم بلسانه ولم يفض الإيمان إلى قلبه لا تؤذوا المسلمين ولا تُعَيِّروهم ولا تتبعوا عوراتهم فإنه من تتبع عورة أخيـــه المسلم تتبع الله عورته ومن تتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف رحله[٢] قال ابن عمر ونظر يوماً إلى البيت أو إلى الكعبة فقال ما أعظمك وأعظم حرمتك والمؤمن أعظم حرمةً عند الله منك"[٣] . واتباعا لرأى معظم أهل العلم فإننا لا نرى في تأخير المقام مساسا بأساس من أسس الإسلام بل إن الصلاة خلفه سنة والله أعلم.

أما آخر بند لديه الثالث عشر: فقد جاء فيه: "لو فرضنا أن في إبقاء المقـــام خطأ، فإنه في نظري خطأ أهون من الخطأ في نقله، لأنّا إن أبقيناه أبقينا فعل عمر، فلا مسؤولية علينا، وإن نقلناه خطأ فقد خالفنا السنة، والمخالفة أشد: "فليحذر الـــذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم" [٤]انتهى كلامه، بيد أني لا أجد هناك رابطا بين هذه الآية ونقل المقام. قال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية: والعلماء الذين أدلوا بدلوهم في هذا الموضـــوع حاشـــاهم أن يكونـــوا مـــن

---

[١]السابق ص ٢٤.

[٢]الجامع الكبير للترمذي ،حديث رقم ٢٠٣٢،ج٣ ،ص٥٥٤، باب ما جاء في تعظيم المؤمن–ط . دار الغرب الاسلامي سنة١٩٩٦ .

[٣]نفسه.

[٤]سبيل السلام في ابقاء المقام ص٢٦.

المخالفين عن أمره ولكنهم مجتهدون كلفوا بما عندهم من علم بالتدقيق والتمحيص والدراسة والبحث لحل مشكلة قائمة يتحدث عنها القاصي والداني ويتناولها المحب والكاره بما لا يليق بعظمة الإسلام. وكما سمح الشيخ رحمه الله لنفسه بالخوض في هذا الحديث وإبداء رأيه فقد كنت آمل أن يفسح لغيره من العلماء المجال لإبداء رأيهم، حيث إن الغرض الأسمى للجميع هو تبيان الحق، كل بما فتح الله عليه، فالمصيب له أجران والمخطئ له أجر.

إن الشيخ سامحه الله لم يعر أي اهتمام في بحثه لأرواح تزهق، ونساء يتأذين، وسنن تعطل، وفقدان للخشوع وتوجه القلب إلى الله في أحد أركان الحج الذي لا يتم الحج إلا به، فكأن الشيخ معني بمناقشة الموضوع من زاوية واحدة ولم تكن نظرته شمولية. وفقنا الله جميعا لما يحب ويرضى وغفر لنا زلاتنا إنه نعم المولى ونعم النصير. وتوضيحي لما أورده الشيخ رحمه الله – معاذ الله أن ينقص من قدره – وما من أحد إلا يؤخذ منه ويرد عليه إلا النبي المعصوم صلى الله عليه وسلم.

إن الفوائد التي تجنى من نقل المقام كثيرة ولعل من أهمها إتاحة فرصة الاختيار بين أمور متعددة والأخذ بالأسلم أو بالأقل ضرراً، إن عدد الحجاج في المستقبل سيزيد كما أظهرت هذه الدراسة، ولكي تستوعب مشاعر الحج هذا التزايد الكبير من الحجيج ربما يستصدر المجمع الفقهي تحديداً لعدد الحجاج أكثر صرامة من التحديد القائم، وهو السماح بالحج لواحد من كل ألف من من مسلمي كل دولة، فهل الأولى التفكير في زيادة استيعاب المشاعر، والتي من أهمها المطاف مكان أحد أركان الحج والعمرة، أم فرض نسبة تحديد أخرى كأن يكون واحدا من كل ثلاثة آلاف، وحرمان عدد كبير من المسلمين مستطيعي الحج من أدائه؟. العملية الآن نسبية وذات أبعاد كثيرة ومتشابكة، وأرى أن تأخذ الفتوى بجميع أبعاد المشكلة، ودراستها دراسة متأنية من قبل متخصصين في مجالات عديدة، وليس الاقتصار في

النظر إلى الموضوع من زاوية واحدة.

النمذجة الرياضية:

قام الباحث بدراسة تفصيلية عن المطاف الشريف وذلك في بحث مستقل عنوانه " زيادة الطاقة الاستيعابية للمطاف الشريف"[١] وقد اشتمل علي عدد من النماذج الرياضية لتمثيل ومحاكاة حركة الطائفين وحساب الطاقة الاستيعابية للمطاف وتأثير جميع العوائق الموجودة به: الخط الرخامي البني الذي أزيل الآن، الدخول والخروج لتقبيل الحجر الأسود، والصلاة خلف المقام الشريف، ومدرج زمزم والمكبريتين. وقد كانت المتغيرات الرئيسة في هذه النماذج: السرعة والمسافة، والزمن. واستُخدمت هذه النماذج لبيان تأثير المقام والمصلى خلفه على الطاقة الاستيعابية للمطاف، وقد أظهرت الدراسة أن سعة المطاف تقل بنسبة ٢٦% عن السعة الفعلية بافتراض أن السرعة تتباطأ في منطقة الصلاة خلف المقام لتصل إلى ٠,٢م/ث، أي أن سعة المطاف تقل من ٣٠١٠٦ طائف/ساعة (٧٢٢٥٤٤ طائف/يوم) إلى ٢٢٢٨٣ طائف/ساعة (٥٣٤٧٩٢ طائف/يوم) أي بنقص في عدد الطائفين يبلغ ٧٨٢٣ طائف/ساعة (١٨٧٧٥٢ طائف/يوم).

لا شك إذن في أن نقل المقام سيحقق الإفادة الكاملة من طاقة المكان الاستيعابية، وهذا كسب كبير ينبغي أن نسعى إليه، حيث إن نقص السعة بهذا القدر أمر غير مرضي، ولعلي لا أذهب بعيدا حين أضيف إلى ما سبق من فوائد نقل المقام أمورا أخرى لا تقل أهمية عنها، حيث إن هذا العمل يحقق كثيرا من الأمور التي حث ديننا الحنيف عليها. ونبهت إليها كل المذاهب الفقهية المعتمدة، إنني أرى – ولعل القارئ الكريم يشاركني هذا الرأي – أن في نقل المقام والتخلص من آثار سلبية تترتب على وجوده في مكانه الحالي حفاظا على كثير من الضرورات

[١] زيادة الطاقة الاستيعابية للمطاف الشريف (تحت النشر) ، ص ٤٠ وما يتبعها .

الخمس التي أوصى الدين بصيانتها حيث إن في إفساح المطاف حفاظا على الأرواح من الدهس، وعلى الركن (الطواف) من عدم الاكتمال أو الكمال، وحفاظا على ما يكون بصحبة بعض الطائفين من مال وصيانته من السرقة، إذ شدة الزحام مظنة ذلك، وفيه أيضا حفاظ على الطائفات حتى لا يكن عرضة بسبب الزحام الشديد إلى ملامسة الرجال لهن.

النموذج الرياضي:

يهدف هذا النموذج إلي تمثيل حركة الطائفين ، سرعة وبطئا وتوقفا في ظروف الطائفين على اختلافها نوعا وسنا ووزنا، فرادى وجماعات، مع اعتبار وجود كل العوائق في المطاف، أو وجود بعضها، أو عند التخلص منها جميعا، وحساب الطاقة الاستيعابية لصحن المطاف مع كل ظرف من هذه الظروف توصلا إلى الاختيار الأمثل الذي يمكن الطائفين من أداء هذا النسك في يسر حتى يتاح لهم تحقيق الخشوع وكثرة ذكر الله عز وجل فتلك غاية هذه الأنساك. وقد اعتمد هذا البحث علاقات رياضية بسيطة كتلك التي بين المسافة والسرعة والزمن ، كما اعتمد علي فرضيات هي:

١- سير الطائفين في مسارات بيضاوية الشكل بدون أي تداخل بينها .
٢- يتم الطواف في شكل مجموعات متعاقبة مجموعة تلو الأخرى.
٣- سرعة الطائفين تساوي متوسط السرعة لمجموعات من الطائفين .
٤- يساوي زمن الطواف متوسط الأزمنة اللازمة للطواف لجميع الشرائح .
٥- الزمن الكلي للطواف هو الزمن اللازم لأداء الطواف منذ دخول الطائف من أحد أبواب الحرم و حتى خروجه من باب الصفا لأداء السعي.
٦- مساحة المطاف هي المساحة التي يحتلها الطائفون في الوقت المعين وفي الحالة المعينة وليست كامل مساحة صحن المطاف الشريف.
٧- يتم الطواف بسهولة و يسر عندما يتاح متر مربع واحد لكل طائف.

المـــــــعادلات الرياضية:

تبين المعادلات الرياضية الأساس النظري لحساب الزمن اللازم للطواف والمسافة التي يقطعها الطائف حول الكعبة، ودرجة الزحام، وعدد الطائفين والطاقة الاستيعابية للمطاف، كما سنبين في التالي .

حساب الزمن اللازم للطواف:

يتكون الوقت اللازم لأداء الطواف من أربعة أجزاء هي:

الوقت الأول: هو الوقت الذي يستغرقه الطائف ابتداءً من دخوله من أحد أبواب المسجد الحرام و حتى وصوله بداية المطاف. وحساب ذلك الوقت من خلال معرفة المسافة التي يقطعها الطائف من باب المسجد الحرام وحتى بداية المطاف. وباستخدام الخرائط الهندسية للحرم الشريف تم قياس المسافة من كل باب وحتى بداية الطواف، (عند الـــحـــــجـــــر الأســـــود أو مـــــــا يحاذيه) .

أما من ناحية السرعة فقد تم تحديدها بأخذ عينات ممثلة لأشخاص يختلفون في الطول والوزن و العـــــمـــــــر والنوع وتم قياس سرعة كل منهم ، ومن ثم حساب السرعة المتوسطة . كما تم تقدير السرعة لمجموعات من الطائفين في أوقات مختلفة من السنة تشمل أيام الزحام مثل شهر رمضان والحج والأيام الأخرى التي لا تشهد زحاما .

الوقت الثاني: و هو الزمن اللازم لأداء الطواف وتم حسابه بنفس المنهجية، بيد أن المسافة هنا هي محيط الشريحة البيضاوية التي يقطعها الطائف سبع مرات، وزمن الطواف متغير من حالة لأخرى ، لأنه يعتمد علي عدد الطائفين والعوائق المؤثرة ، بحيث يزيد مع زيادة عدد الطائفين ووجود عدد كبير من العوائق.

الوقت الثالث: وهو الزمن الذي يستغرقه الطائف لأداء ركعتي الطواف والتضلع من ماء زمزم.

الوقت الرابع: هو الزمن اللازم لوصوله إلي باب الصفا.

وبعد ذلك تم حساب الزمن الكلي اللازم لأداء الطواف لجميع الأزمنة الاربعة السابقة.

حساب درجة الزحام:

إن الطواف يبدأ بأول شريحة [١]بحيث يتاح لكل شخص متر مربع واحد، ثم تتعاقب الشرائح إلي أن تصل أو تصطدم بأقرب نقطة لها بنهاية الصحن ، وذلك حين يمتلئ الصحن من جهة المكبريتين، بينما تظل هنالك فراغات في الاتجاه الآخر، وعندها تبدأ شريحة الطائفين التي تلي الأخيرة في البحث عن مخرج لهم فيدخلون في أقرب شريحة لهم وهي التي على يسارهم ، وعندها تصبح المساحة المتاحة للطائف أقل من متر مربع واحد ، وهكذا يزيد الزحام درجة فدرجة. وقد افترض أن نصيب الطائف متر مربع وعندها لن يكون ثم زحام ، إنما يبدأ الزحام حين يوجد شخصان فأكثر في المتر المربع الواحد كما هو موضح في الجدول رقم (١).

جدول رقم (١)

درجة الزحـــــــــام	لا توجد	متوسطة	شديدة	خطرة
عدد الطائفين /م٢	١	٢	٣	٤

حساب عدد الطائفين:

لقد سبق أن أوضحنا في فرضيات هذا البحث أن الطواف يتم في شكل مجموعات، مجموعة تلو الأخرى. ويتم حساب عدد الطائفين كالتالي:

أولاً: في حالة عدم الزحام تكون المساحة المتاحة للطائف متراً مربعاً واحداً ،

[١] قمنا في النمذجة بتقسيم الطائفين إلى شرائح بحسب المسيرات البيضاوية للطائفين في صحن المسجد الحرام خلال الأشواط السبعة.

وبذلك يكون عدد الطائفين مساوياً للمساحة التي يحتلها الطائفون، والتي يمكن حسابها بمعرفة مساحة الشريحتين البيضاويتين الأولي والأخيرة، انظر الشكل رقم (١) ، والمساحة التي يحتلها الطائفون هي تلك المحصورة بين الشريحتين الأولى والأخيرة والمبينة في الشكل رقم (٢)

ثانياً: في حالة الزحام تقل المساحة المتاحة للطائف عن المتر المربع، وقد تم حساب عدد الطائفين بإيجاد مجموع محيطات الشرائح البيضاوية التي يحتلها الطائفون في وقت معين، انظر الشكل رقم (٢). يحسب محيط الشكل البيضاوي لكل شريحة ومن ثم لكل الشرائح.

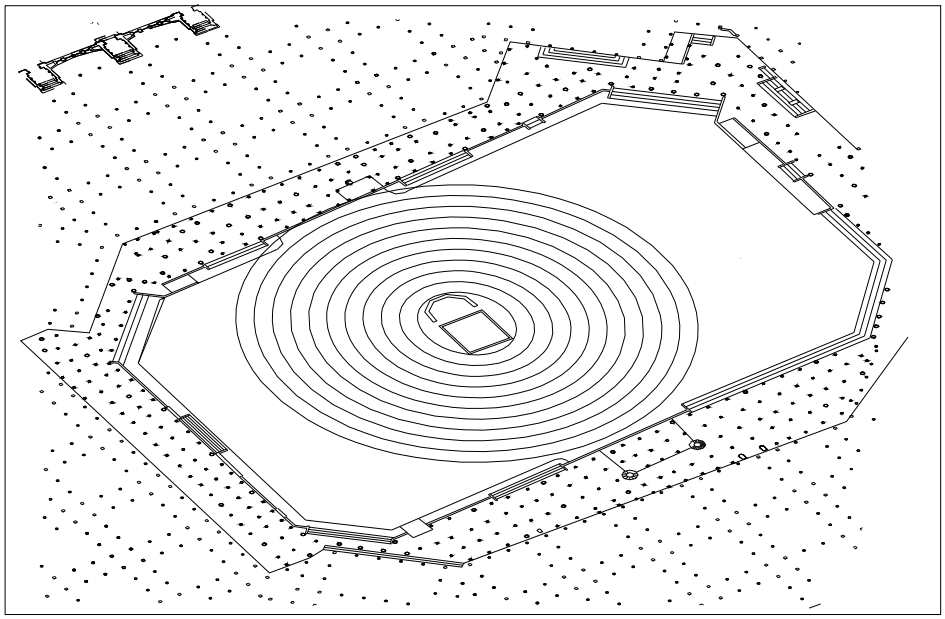

شكل (١) المسارات البيضاوية

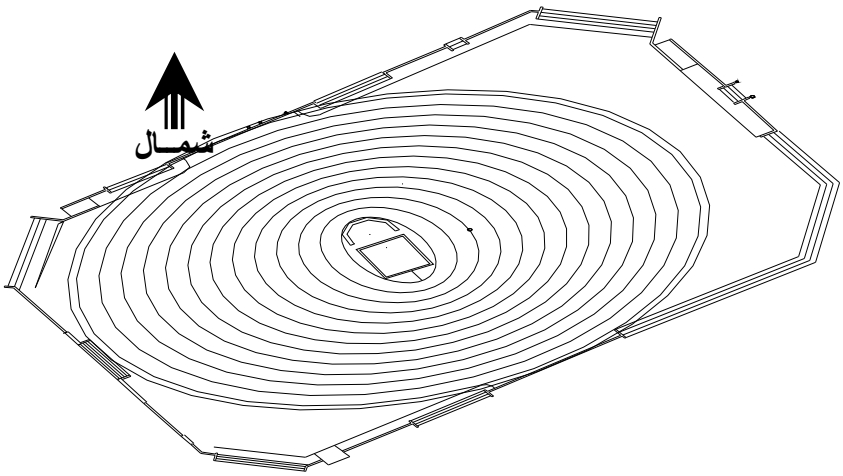

شكل رقم (٢) : الشرائح البيضاوية لكامل الصحن

حساب الطاقة الاستيعابية للمطاف:

تعرف الطاقة الاستيعابية للمطاف – في هذا البحث – بعدد الطائفين في وحدة الزمن، أي الذين يمكنهم أداء الطواف في وحدة الزمن وفق كيفية محددة ، كأن تكون بزحام أو بدون زحام، مع وجود المقام أو مع عدم وجوده. وقد تم حساب الطاقة الاستيعابية:

- حساب الطاقة الاستيعابية للمطاف بدون زحام مرة بوجود المقام وأخرى بغير وجوده.
- كما تم حساب الطاقة الاستيعابية للمطاف في وجود الزحام مثل الحالة

الأولى عند وجود المقام وعند عدم وجوده.

- وفي جميع هذه الحالات تحسب الطاقة الاستيعابية بأنها تمثل عدد الطائفين في الساعة .

نمذجة تأثير العوائق:

إن تأثير المقام لا يكون في نقطة واحدة متمثلة في موضعه فقط، بل يتعدى التأثير موضع المقام ليشمل المنطقة التي تسبقه والتي تليه، ثم يتناقص التأثير تدريجياً إلي أن يتلاشى علي مسافة معينة.

ومن هنا فإن الحركة بعد الحجر الأسود في اتجاه مقام سيدنا إبراهيم تتأثر كذلك بهذه الظاهرة حيث إن سرعة الطائف تبدأ من الصفر وتبدأ في الزيادة حتى تصل إلى السرعة العادية بعد مسافة معينة .

تمت هذه الحسابات لكل شريحة من الشرائح البيضاوية ، ثم حسب السرعة المتوسطة للشريحة ، وبعد ذلك يتم حساب الزمن اللازم لإكمال الطواف في كل شريحة ، ومن ثم حساب الزمن المتوسط للطواف والذي يساوي متوسط زمن الطواف لكل الشرائح.

كما تم حساب المساحة التي يحتلها الطائفون أي التي يكون فيها الطواف وهي المساحة المحصورة بين الشريحتين الأولي والأخيرة كالتالي:

المساحة التي يكون فيها الطواف = مساحة الشريحة الأخيرة – مساحة الشريحة الأولي

حساب الطاقة الاستيعابية للمطاف بدون زحام مع وجود المقام الشريف في مكانه:

يتجلى التأثير الأكبر للمقام في وجود الطائفين الذين يقومون بأداء سنة ركعتي الطواف خلف مقام سيدنا إبراهيم مباشرة. ومن الملاحظ خلال الزيارات المتكررة أن عدد صفوف الطائفين خلف المقام قد تمتد إلي أكثر من خمسة عشر صفاً أي حوالي خمسة عشر متراً، وعرضها يقارب عشرة أمتار عن يمين و يسار

المصلين. وبالطبع فإن هذه الأبعاد تختلف من وقت لآخر ، فمثلاً الأبعاد المذكورة أعلاه قد تم تقديرها بواسطة الباحث خلال زياراته المتكررة والعديدة للحرم المكي الشريف. .يبعد المقام عن الكعبة المشرفة بثلاثة عشر متراً ، وبتسعة عشر متراً من مركز الشرائح البيضاوية. انظر شكل (٣) . و إذا افترضنا أن التأثير يبدأ علي بعد مترين من المقام في اتجاه الكعبة المشرفة ويمتد لخمسة عشر متراً خلف المقام في حالة عدم الزحام فإن الشرائح المتأثرة تبدأ علي بعد عشرة أمتار من الكعبة المشرفة (ستـــــــة عشر متراً من مركز الشرائح البيضاوية) وتمتد إلي خمسة عشر متراً خلف المقام (انظر الشكل ٣) . أما في باقي الشرائح فإن الطواف يسير بسهولة ويسر دونما تأثر بالمقام .

ولحساب تأثير المقام علي الطاقة الاستيعابية للمطاف عند نقطة واحدة ، فإن هناك منطقة تأثير تصبح فيها السرعة قليلة جداً . تم حساب زمن الطواف المتوسط في هذه الحالة ووجد أنه يساوي ٣٩,٢ دقيقة ، أي ٠,٦٥٣ ساعة والطاقة الاستيعابية (طائف/ساعة) ١١٣٢٣ طائفا، مقارنة مع ١١٧٣٧ طائفاً أي بفرق ٤١٤ طائفا و نسبة النقصان في الطاقة الاستيعابية ٣,٥% .

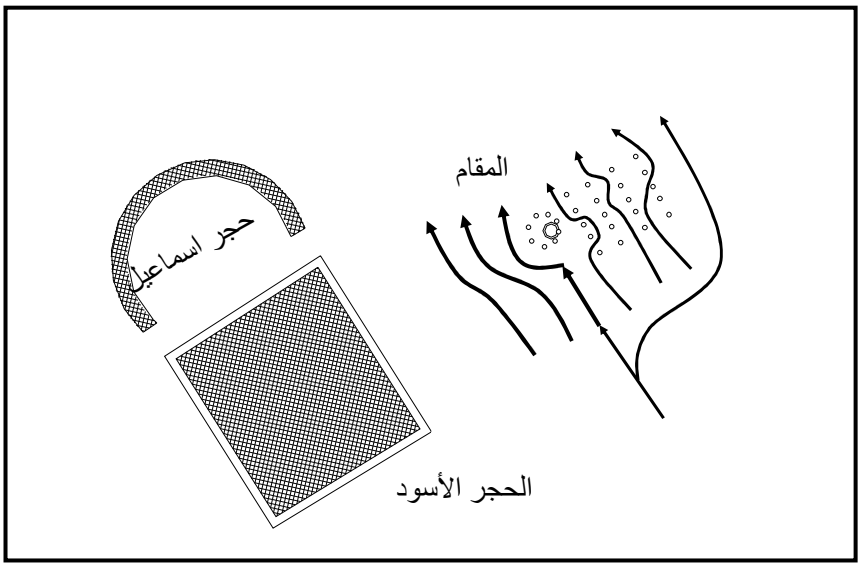

شكل رقم (٣):رسم توضيحي للزحام حول المقام مع وجود المصلين خلف المقام

حساب الطاقة الاستيعابية لصحن المطاف بدون عوائق وبوجود الزحام:

تم حساب عدد الطائفين أثناء الزحام والذي يساوي مجموع أطوال محيطات الشرائح البيضاوية ، انظر الشكل رقم (٢)، حيث وجد أنه يساوي ١٤٤٤٢ متراً طولياً ، أي أن عدد الطائفين في هذه الحالة هو ١٤٤٤٢ طائفا/ساعة . كما تم حساب الزمن الكلي للطواف ، والطاقة الاستيعابية للمطاف في هذه الحالة ووجدت أنها تساوي ٤٠,٨ دقيقة و٢١٢٣٨ طائف/ساعة علي التوالي .

ويجدر التنبيه هنا إلي أننا نجد مواضع من الصحن الشريف في هذه الحالة قد بلغت طاقتها القصوى في حين وجدت مساحات كبيرة منه غير مستغلة، حيث إننا أوقفنا الشرائح البيضاوية عند انتهاء الصحن من الجهتين القصيرتين (جهتي

المكبريتين) بينما تبقي هناك مساحة شاغرة من الجهتين الأخريين كما هو موضح في الشكل رقم (٤)، و يرجع السبب في ذلك إلي أنه إذا زاد عدد الشرائح فإن عددا من الشرائح الجديدة سوف يقع خارج نطاق الصحن الشريف الحالي من جهتي الجنوب الشرقي والشمال الغربي . أما إذا زاد عدد الشرائح داخل نطاق الصحن الشريف – كأن نجعل المسافة بين كل شريحة وأخرى نصف متر بدلا من متر مثلا– فإننا نواجه بمشكلة أخري وهي أنه في القطر الأصغر حيث الزحام الأول فإن المسافة بين الشرائح في هذا الاتجاه سوف تصل إلي أقل من ٠,٣ متر أي ٣٠ سم وهذا غير معقول ، ومن هذا يتضح أنه لا يمكننا زيادة عدد الشرائح.

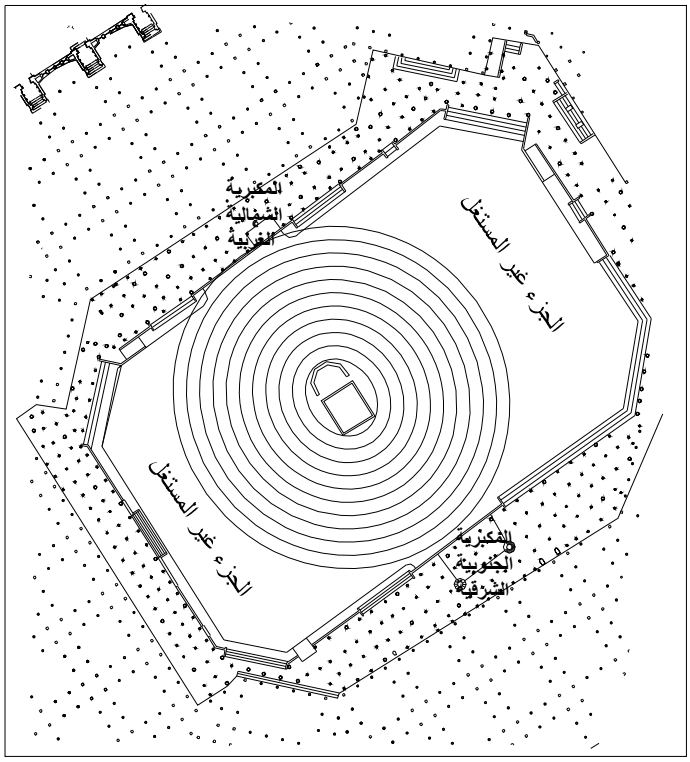

شكل رقم (٤): جزء كبير غير مستغل وزحام شديد قبالة المكبرتين

مقترحات وحلول:

خلص هذا البحث إلى مقترحات ثلاثة، رتبت حسب أهميتها، حيث يرى الباحث أن نأخذ بالمقترح الأول، لأنه سيخفف كثيرا من الزحام الذي يسببه المقام والمصلى خلفه حاليا، وإن لم نتمكن من ذلك كأن يكون للعلماء الأفاضل رأي آخر مغاير للمقترح الأول فالباحث يرى أن نأخذ بالمقترح الثاني، أما إذا رأى العلماء أيضا عدم الأخذ بالمقترح الثاني، فعندها نفكر في تنفيذ المقترح الثالث،

والمقترحات الثلاثة هي:

المقترح الأول:

أن ينقل المقام الشريف من موقعه الحالي إلى الموقع المحـــدد في الشـــكل رقـــم (٥) فنؤخره داخل الصحن بمسافة معقولة بحيث يكون مسامتا للموقع الحالي وداخل صحن المطاف، ويهيأ خلفه مصلى كبير يمتد داخل أروقة مبنى الحرم القديم برخام وسجاد يختلف عن الرخام الأرضي والسجاد حوله ليميزه على نحو ما فـــي الروضة الشريفة في المسجد النبوي، بحيث يزيد عرضه كلما اتجهنا شـــرقا علـــى هيئة مثلث متساوي الساقين إلى نهاية مبنى الحرم القديم. ويحـــدد مكـــان المقـــام الحالي[١] على خرائط ورسوم دقيقة في الحاسوب الآلي تبين موضعه وأبعاده عـــن ركني الكعبة من الحجر الأسود وحجر إسماعيل عليه السلام وعن بئر زمزم وكل ما يلزم. كما يجب أن يعلم مكانه الآن بعلامة مميزة كما اتبع في علامة بئر زمزم، حتى إذا تمكنا مستقبلا من إيجاد حل للزحام يحمي أرواح الطائفين مـــن الحجـــاج والمعتمرين ويصون أعراضهم يكون من الممكن نقل المقـــام – بـــسهولة – إلـــى موضعه الحالي دون أدنى تغيير. وهذا المقترح يثبت الموقع الحالي ويبين أنه نقـــل من هذا المكان إلى الموقـــــع المقترح لعلّة قائمة (الزحام)، كما يرى الباحث أيضا أن يُجتَهد في تحديد الموقع القديم للمقام الشريف والذي كان ملاصقا للكعبة حيث إن هناك بعض المعلومات التي يمكن أن تحدد مكانه وتوضع لـــه علامة لتبيان مكانه القديم لتكون دلالة على الاجتهاد في النقل وأنه ليس بدعة مستحدثة.

[١] توثيق مكانه الحالي بلغة علماء الآثار.

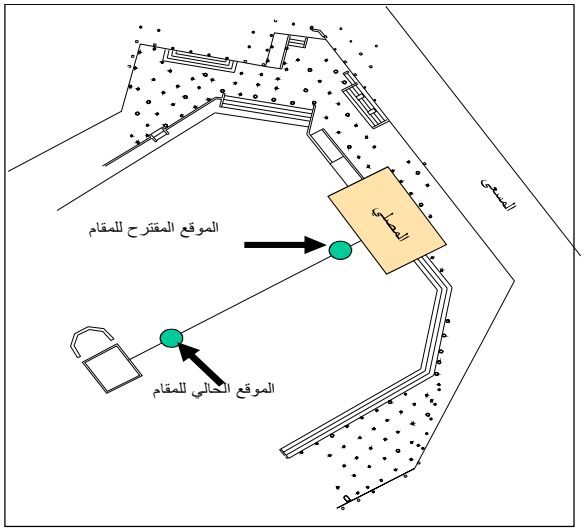

شكل رقم (٥): رسم توضيحي للموقع المقترح للمقام الشريف والمصلي خلفه

المقترح الثاني:

هو مشابه للمقترح الأول لكنه يرى أن يوضع المقام ويثبت فوق حامل متحرك على عجل وتبنى له قاعدة في المكان الجديد المقترح تثبت بها قاعدة الصندوق الزجاجي، بحيث ينقل الصندوق الزجاجي البلوري وبداخله الحجر إلى المكان الجديد في أواخر شهر شعبان قبل رمضان بليلتين أو ثلاث، ويثبت هناك ويبقى حتى الرابع من عيد الفطر المبارك. ثم يعاد إلى مكانه بعد ذلك ويثبت على قاعدة مشابهة للقاعدة التي بنيت في المكان المقترح تغطى ببلاط حتى لا تتسبب في إيذاء الطائفين. ثم يعاد نقله إلى المكان الجديد المقترح في العشرين من شهر ذي القعدة ويبقى هناك حتى غرة المحرم من السنة التالية ثم يعاد إلى موضعه، أي أنه سيبقى في موضعه الحالي لمدة تقارب تسعة شهور ونصف، ويبقى في المكان

المقترح (أيام الزحام) فقط قرابة شهرين ونصف. هذا المقترح يدل على أن النقل مؤقت، وفي المواسم، ولضرورة اقتضتها حماية الأنفس والأعراض، وحيث إن العلة معدومة في غير المواسم فإنه يعاد موضعه الأصلي بعد انقضائها، حيث اعتبرنا إن النقل ضرورة والضرورة تقاس بقدرها.

المقترح الثالث:

إن كان الرأي عدم القبول بالمقترحين السابقين فإني أقترح أن يوضع المقام الشريف داخل الكعبة المشرفة في الفترة التي ذكرناها في المقترح الثاني أيام المواسم، ويحفظ داخل وعاء مكين، ثم يعاد إلى وضعه العادي في صندوقه الزجاجي البلوري في غير أيام المواسم. وهذا المقترح ليس جديدا وليس بدعا (كما بينا سابقا)، فقد كان يعمل به في العصر الأموي وجزء من العباسي، وقد أقره العلماء آنذاك ولم يلق – حسب علمي – معارضة. وقد بقى العمل بذلك لفترات طويلة جيلا بعد جيل وهذا يدل على أن الأمة الإسلامية علماء وولاة أمر قد تلقته بالقبول.

مناقشة المقترحات:

يفضل الباحث المقترح الأول لأسباب عدة أهمها: أنه وإن كان المقترحان الآخران (الثاني والثالث) مؤقتين، أي أن المقام سيبقى في مكانه الحالي الآن قرابة تسعة شهور ونصف إلا أن أعداد الحجيج والمعتمرين تتزايد سنة بعد أخرى وليس من المستبعد أن نحتاج إلى نقله للمكان الجديد المقترح (نهاية صحن المطاف، أو الكعبة المشرفة) أكثر من تلك المدة وفي فترات مختلفة كفترة إجازات الربيع، وبين الفصلين الدراسيين، ومواسم العمرة في محرم وربيع الأول،ورجب، ومن هنا يظهر أن نقله وتهيئة مكانه قد يكون أجدى في المدى الطويل.

كما أن المقترح الثاني مقدم على المقترح الثالث، لأنه وإن نقل المقام إلى مكان آخر لكنه يظل ظاهرا للعيان شاخصا يقصده الطائف بعد الانتهاء من طوافه يصلي خلفه

بيسر أو بمشقة أقل مما هو قائم الآن. ويرشح هذا المقترح أنه ينقل مؤقتا وعند وجود العلة (الزحام) ويرجع إلى مكانه الأصلي بعد زوال أو انعدام العلة، وقد يلقى هذا المقترح قبولا أكثر رغم تفضيلي للمقترح الأول.

أما المقترح الثالث فإنه وإن يك قد عمل به من قبل، إلا أن عدم ظهور المقام في المسجد الحرام عامة يجعل الطائفين يبحثون عنه بأنظارهم ليؤدوا ركعتي الطواف خلفه، فيحارون حينما لا يجدونه شاخصاً ظاهراً، بل قد يستفسرون عنه وعن موضعه الحالي لأداء الصلاة خلفه، وقد يبدون شيئا من الدهشة والإنكار – خاصة العامة منهم –إذا وضع الحجر الشريف داخل الكعبة المشرفة، وقد يتساءلون لماذا ؟ بيد أن المقترحين الأول والثاني يجعلان المقام شاخصا أمام أعينهم يقصدونه متى شاءوا ويصلون خلفه.

ومما يوهن الحل الثالث أيضا أن الطائفين لا يعرفون أين يؤدون ركعتي الطواف، لأن الحجر الشريف غير موجود، وإذا دلُّوا على مكانه الحالي فسيؤدون الصلاة في موقعه القديم، وعندها تبقى المشكلة قائمة ونكون بذلك قد خلقنا مشكلة أخرى كان بالإمكان تفاديها.

وبعد.. فهذه رؤية لتلك القضية، ارتأيتها من قريب، فبلورتها الدراسة في ضوء الواقع المشاهد واجتهاد من سبقني إليها، فإن أك قد وفقت فلله الحمد والمنة وإلا فحسبي أنني اجتهدت، والله من وراء القصد، وهوالهادي إلى سواء السبيل.

ملخص البحث

المطاف الآن أكثر المشاعر ازدحاما في موسم الحج، وغيره من المواسم التي يكثر فيها المعتمرون، لأن الطواف – كما نعلم – سنة تحية المسجد الحرام فالمحيي يؤديه كما يؤديه الحاج والمعتمر.ومن الملاحظ الجلي أن عدد حجاج الداخل والخارج في ازدياد مطرد نتيجة أسباب بينتها في دراسة أخرى مفصلة، لعل أهمها التقدم الهائل في وسائل المواصلات، وتنامي تعداد السكان في الدول الإسلامية ونمو الوعي الديني. وبدهي أن الزحام وليد الكثرة ومحدودية المكان، وعن الزحام ينتج ما لا يحمد عقباه من سقوط ودهس بأقدام الطائفين للضعفاء على وجه الخصوص، وأجدني في غنى عن ذكر ما ينتج من إيذاء الطائف لنفسه ولغيره، ناهيك عن إزهاق النفــوس، بل وما يلحق الركن نفسه من خلل ونقص. ولعل من نافلة القول أن أذكر أن وجود المقام في موضعه الحالي وإصرار كثير ممن أنهوا الطواف على الصلاة خلفه من أهم أسباب تعطيل حركة الطواف وتعثر الطائفين وسقوطهم على من يصلون في تلك البقعة، وفي هذا ما فيه مــن الأخطار. ومن هنا كان اهتمام الدراسة بمحاولة تدبير حل لتلك المشكلة، فلم يكن ثم بديل عن التفكير في نقل المقام تعويلا على ما ثبت في الآثار الصحيحة من نقله قبل ذلك. اتبع الباحث منهجية أساسها الدقة في الموازنة بين ما كان وما هو كائن وما يكون حينما يصير عدد الحجيج اثنى عشر مليونا، وذلك بإعداد نمذجة لوضع المطاف في أحواله المختلفة بناء على متغيرات رئيسة هي السرعة والمسافة والزمن، لدراسة أثر وجود المقام والمصلى خلفه على الطاقة الاستيعابية للمطاف أثبتت أن نقل المقام عن موضعه خـــــلال فترات الزحـــام يؤدي إلى زيادة طاقة المطاف الاستيعابية بنسبة تبلغ ١٥,٥%، ويزيل العرقلة الناتجة عن صلاة المصلين خلفه حيث وجدت الدراسة ارتباطا وثيقا بين الزحام الذي يصنعه(يتسبب) فيه المصلون خلف المقام.

أبرزت الدراسة آراء العلماء الذين أفتوا بجواز نقل المقام والذين عارضوا تلك الفكرة، وأوضحت مناقشة هذه الآراء قوة الرأي القائل بالنقل لما في ذلك من حفاظ على الأرواح والأخلاق والنسك وتضمنت تحليلا لراي أحد المعارضين وردا مفصلا على حججه. واستشرافا لمستقبل يشهد تفاقما وخطورة لمشكلة الزحام.. وسعيا إلى تحقيق هذا الهدف السامي عرضت الدراسة عدة مقترحات تتمثل في: تأخير المقام عن مكانه الحالي إلى مكان آخر مسامت لـــه في المطاف قريب من الرواق بحيث لا يعوق الحركة أو يؤدي إلى عرقلة وإعاقة، أو بنقله داخل الكعبة المشرفة كما كان في العصر الأموي وجزء من العباسي، و ذلك في مواسم الزحام ليعود إلى مكانه في غيرها، أو بأن يوضع على قاعدة متحركة كالحاصل في المنبر الآن ليؤخر عند الزحام ويعاد في غير أوقاته.

المراجـــع

* أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار، أبو الوليد محمد بن عبدالله بن أحمد الأزرقي، مطابع دار الثقافة بمكة المكرمة، الطبعة الثامنة ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
* تحفة المحتاج بشرح المنهاج للإمام بن حجر الهيثمي المكي ،ط دار الكتب العلمية بيروت سنة ١٤٢١هـ.
* جريدة المدينة، العدد ١٤٤٦٧، ٢٧ رمضان ١٤٢٣هـ الموافق ٢ ديسمبر ٢٠٠٢م.
* تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير ط.دار احياء الكتب العربية.
* حلول مقترحة لتخفيف حدة الزحام في مناسك الحج، عمر سراج أبورزيزة، جدة - المملكة العربية السعودية، الستين للطباعة، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م.
* زيادة الطاقة الاستيعابية للمطاف الشريف (تحت الطبع)، عمر سراج أبورزيزة.
* سبيل السلام في ابقاء المقام،إبراهيم نياس الكولخي ،ط.رابطة العالم الإسلامي -مكة المكرمة ١٣٨٤هـ.
* الجامع الكبير لأبي عيسي الترمذي ، ط.دار الغرب الإسلامي بيروت-لبنان ، سنة١٩٩٦.
* صحيح مسلم، للنيسابوري ، ط. دار المغني الرياض -السعودية،سنة ١٩٩٨.
* فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ ط.مطبعة الحكومة-مكة المكرمة سنة ١٣٩٩هـ.
* فضل الحجـــر الأسود ومقام إبراهيم عليه الصلاة والسلام، سائد بكداش، الطبعة الرابعة، دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر - بيروت- لبنان، ١٤٢٢هـ.
* مسند الإمام أحمد بن حنبل،طبعة بيت الأفكار الدولية -الرياض،١٩٩٨.
* مقام إبراهيم هل يجوز تأخيره عن موضعه عند الحاجة لتوسيع المطاف، عبدالرحمن يحـــيى المعلمي اليماني، (ت ١٣٨٦هـ) ،دار الراية للنشر والتوزيع السعودية- جدة،الرياض.،ط١ ١٤١٧هـ،
* مقام إبراهيم عليه السلام، منشورات الأمانة العامة لرابطة العالم الإسلامي - مكة المكرمة، مؤسسة مكة للطباعة والأعلام.

الفهرس

المستخلص ٤٠٣
مقدمة ٤٠٥
هدف البحث ودوافعه ٤٠٧
منهجية الدراسة ٤٠٨
محتويات البحث ٤١٠
المعتمرون ٤١٢
كلمة مقام في اللغة والشرع ٤٢٠
مواضع المقام منذ عصر إبراهيم عليه السلام إلى الوقت الحال ٤٢١
نقل المقام داخل المطاف ٤٢٦
المعاملات الرياضية ٤٤٤
ملخص البحث ٤٥٧
المراجع ٤٥٩
الفهرس ٤٦٠

* * *